



مجلة العلوم القانونية والسياسية

مجلة نصف سنوية علمية محكمة

تصديها كلية القانون والعلوم السياسية

جامعةديالي

العراق – ديالي

عدد خاص مأبحاث

المؤتمر العلمي الدولي الرابع

(السياسة التشريعية في بناء المواطنة الصالحة)

26-25 أيار 2022م

رقم الإيداع بدار الكتب والوثائق (1740) لسنة 2012

إن جميع ما ورد في هذه المجلة من أبحاث فقهية وآراء سياسية وتعليقات وقرارات قضائية وخلاصاتها، هي من عمل وجهة نظر أصحابها ويتحملون وحدهم مسؤوليتها، ولا تتحمل هيئة التحرير أو كلية القانون والعلوم السياسية

جميع الحقوق محفوظة

أية مسؤولية في هذا الإطار.

مجلة العلوم القانونية والسياسية Journal of Juridical and

مجلة نصف سنوية علمية محكمة تصدرها كلية القانون والعلوم السياسية جامعة دباك

Political Science

العراق – ديالي – بعقوبة تقاطع القدس

هاتف خليوي: 7727782999 (+964)

E-mail :jjps@law.uodiyala.edu.iq E-mail :lawjur.uodiyala@gmail.com Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq

Mob: (+964) 7727782999

بسم الله الرحمن الرحيم و أفضل الصلاة و أتم التسليم .. على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أما بعد ..

تواجه المواطنة في العديد من البلدان ومنها العراق تحديات كبيرة وفي مختلف الاصعدة، القانونية والسياسية والاجتماعية، والاقتصادية والتكنولوجية. إذ ساهمت هذه التحديات مجتمعة أو منفردة في اضعاف أو تغييب هذه الرابطة ذات الابعاد القانونية والسياسية والاجتماعية.

وانطلاقاً من ذلك جاءت فكرة إقامة مؤتمر كلية القانون والعلوم السياسية العلمي الدولي الرابع الموسوم: (السياسة التشريعية في بناء المواطنة الصالحة). لكي يحقق اهدافه الموضوعة من خلال محاوره المتمثلة بالجوانب القانونية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية.

وفي الختام، يسعد هيأة تحرير مجلة العلوم القانونية والسياسية التابعة لكلية القانون والعلوم السياسية أن تنثر بذور نتاجات وبحوث هذا المؤتمر القيم بين ربوع قرائها، سائلين الله تبارك وتعالى أن يكون بذي فائدة لطلبة العلم والمعرفة.

هيأة التحرير

الصفة	جهة الانتساب	الاستم	ت
رئيس تعرير المجلة	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي	1
مدير تحرير المجلة	كلية القانون والعلوم السياسية - العراق	م. حيدر عبد الرزاق حميد	2
عضو هيأة التحرير	المركز العربي للتربية على القانون الدولي وحقوق الإنسان – ستراسبورغ – فرنسا	أ.د. محمد أمين الميداني	3
عضو هيأة التحرير	كلية الحقوق – جامعة الكويت - الكويت	أ.د. رشيد حمد العنزي	4
عضو هيأة التحرير	كلية القانون – جامعة عمر المختار – البيضاء – ليبيا	أ.د. مصطفى أحمد أبو الخير	5
عضو هيأة التحرير	كلية القانون – جامعة عين شمس – جمهورية مصر العربية	أ.د. محمد نصر الدين عبدالرحمن	6
عضو هيأة التحرير	جامعة سراييفو الدولية – البوسنة والهرسك	أ.د. هادي شلوف	7
عضو هيأة التحرير	كلية غزالي شافعي العليا الحكومية – جامعة اوتارا الماليزية – ماليزيا	أ.د. نور الهلال محمد دخلان	8
عضو هيأة التحرير	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم	9
عضو هيأة التحرير	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.م.د. طلال حامد خليل	10
عضو هيأة التحرير	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.م.د. رائسند صالسح علي	11
عضو هيأة التحرير	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.م.د. شاكر عبـد الكريم فاضــل	12
عضو هيأة التحرير	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	13
عضو هيأة التحرير	كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى - العراق	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	14

مدقق اللغة العربية أ.م.د. بشرى عبد المهدي إبراهيم

مدقق اللغة الإنكليزية م.د. ميساء رضا جواد

التنضيد والإخراج الفني م.م. حسين علي حسين

قواعد النشر

مجلة العلوم القانونية والسياسية مجلة علمية متخصصة نصف سنوية محكمة تقبل البحوث الرصينة والدراسات والتعليق على الأحكام القضائية وملخصات الرسائل والأطاريح الجامعية التي تمّت مناقشتها وإجازها والتقارير العلمية عن الندوات والمؤتمرات وعرض الكتب الجديدة ومراجعتها سواء المقدمة باللغة العربية أو باللغة الانكليزية في مجال تخصصها (العلوم القانونية والسياسية) وذلك على وفق القواعد والتعليمات الآتية:

- 1- التعهد من الباحث بأن البحث أو الدراسة أصليان لم يسبق نشرهما، وغير مقدمين للنشر في مجلة أخرى وغير مستلين من الإنترنت كلياً أو جزئياً.
- 2- مراعاة قواعد وأصول البحث العلمي {ملخص البحث باللغة العربية، المقدمة، المتن (المباحث المطالب الفروع)، الخاتمة واستنتاجات، الهوامش، المصادر والمراجع، ملخص البحث باللغة الإنكليزية }.
- 3- ألا يكون البحث أو الدراسة جزء من رسالة الماجستير أو أطروحة الدكتوراه للباحث أو جزءاً من كتاب سبق له نشره ما عدا البحوث المستلة من الرسائل والأطاريح المقدمة من المشرف والباحث معاً.
- 4- تقدم البحوث مطبوعة من أربع نسخ مع قرص ليزري CD مع خلاصة للمادة العلمية باللغة العربية، و (150) كلمة للمادة العلمية باللغة العربية، و (150) كلمة للمادة العلمية باللغة الإنكليزية، على أن يتم ترجمة الملخص إلى اللغة الإنكليزية من قبل مترجم المجلة ويستحصل مقابل الترجمة مبلغ (10,000) عشرة آلاف دينار عراقي.
- 5- يتم تصديق البحوث المكتوبة باللغة الإنكليزية من قبل مكتب ترجمة معتمد يتعهد بالسلامة اللغوية للبحث.
- 6- يقدم البحث مطبوعاً على وفق أحجام ونوع الحروف للبحوث المكتوبة باللغة العربية : نوع الخط Bold، حجم 22 عامق Bold، حجم 16 للعناوين الرئيسية وحجم 18 للعناوين الوئيسية وحجم 20 للعناوين الفرعية وحجم 18 للمتن وحجم

- للهوامش مع ترك مسافة 2.5 سم من كل جهة من الصفحة، أما البحوث المكتوبة باللغة الإنكليزية فتكون : نوع الخط الحط 18 للعناوين الرئيسية وحجم 18 للعناوين الرئيسية وحجم 20 للعناوين الفرعية وحجم 16 للمتن مع ترك مسافة 2,5 سم من كل جهة من الصفحة، وتكون المسافة بين السطور واحد سنتيمتر.
- 7- توضع أرقام الهوامش بين قوسين في متن الصفحة، وتجمع الهوامش بتسلسل مستمر في نهاية البحث غير مربوطة إلكترونياً بأرقام الهوامش في متن البحث.
- 8- لا يزيد عدد صفحات البحث أو الدراسة عن (20) صفحة وتستوفى أجور النشر من صاحبها بواقع 40 ألف دينار إذا كان مدرساً أو مدرساً مساعداً، و 60 ألف دينار إذا كان أستاذاً مساعداً و 75 ألف دينار إذا كان أستاذاً، وما زاد عن (20) صفحة يُستوفى مبلغ(2.500) ألفان وخمسمائة دينار عن كل صفحة إضافية، ويستوفي مبلغ (6.000) ستة آلاف دينار عن نسخة الاستلال الواحدة. أما أجور نشر البحث أو الدراسة من خارج العراق فهى 100 مائة دولار أمريكى.
 - 9- لا تتحمل المجلة أجور إرسال النسخة الورقية للباحث.
- 10- يرفق مع البحث أو الدراسة موجزاً بالسيرة العلمية للباحث (نبذة تعريفية) مع بريده الإلكتروني.
- 11- لا تعاد أصول البحوث والدراسات الواردة إلى المجلة إلى أصحابها سواء نشرت أو لم تنشر ويكون حق النشر ملكاً للمجلة إذ لا يجوز إعادة نشرها في مجلة علمية أخرى بعد إقرار نشره في المجلة إلا بعد موافقة خطية (إذن كتابي) من رئيس التحرير.
- 12- يمنح كل باحث نسخة من العدد المنشور فيه بحثه بالإضافة إلى نسخة مستلة عن عنه.
- 13- الآراء الواردة في البحوث والدراسات تعبر عن وجهة نظر أصحابها ولا تعكس بالضرورة وجهة نظر المجلة.
 - 14- تعتمد المجلة الصيغة العالمية (APA) عند تنسيق وترتيب المصادر.

الاشتراكات بالمجلة

- ❖ مبلغ الاشتراك بالمجلة للنسخة الواحدة (30,000) دينار عراقي
 داخل العراق و (50) دولار أمريكي خارج العراق.
 - ❖ ثمن النسخة الواحدة من المجلة (30,000) دينارعراقي.
 - ♦ ثمن النسخة الواحدة من الاستلال (6,000) دينار عراقي.

تعبر الآراء التي ترد في المجلة عن وجهة نظر أصحابها ولا تعبر بالضرورة عن رأي هيئة التحرير

المراسلات كلية القانون والعلوم السياسية – جامعة ديالى ديالى – بعقوبة – تقاطع القدس الأستاذ الدكتور خليفة إبراهيم عودة التميمي رئيس التحرير

البريد الإلكتروني E-mail : jjps@law.uodiyala.edu.iq lawjur.uodiyala@gmail.com

رقر الإيداع في دار الكنب والوثائق (1740) لسنة 2012 حقوق الطبع والنش محفوظة لمجلة العلوم القانونية والسياسية

عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع لكلية القانون والعلوم السياسية / جامعة ديالي المنعقد للفترة من 25 – 26 أيار 2022

الموسوم

﴿ السياسة التشريعية في بناء المواطنة الصالحة ﴾ رئيس المؤتمر العلمي أ.د. خليفة إبراهيم عودة

اللجنة العلمية				
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي		
العراق	رئيساً	أ.د. عبدالرزاق طلال جاسم		
مصرالعربية	عضوأ	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني		
مصرالعربية	عضوأ	أ.د. رضا عبد السلام		
لبنان	عضوأ	أ.د. بلال محمود عثمان		
لبنان	عضوأ	أ.د. وسام حسين غياض		
مركز النهرين للدراسات - العراق	عضوأ	أ.م.د. محمد العكيلي		
العراق	عضوأ	أ.م.د. احمد فاضل حسين		
العراق	عضوأ	أ.م.د. بلاسم عدنان عبدالله		
العراق	عضوأ	أ.م.د. شاكر عبدالكريم فاضل		
العراق	عضوأ	أ.م.د. طلال حامد خليل		
العراق	عضوأ	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم		
العراق	عضوأ	أ.م.د. رائد صالح علي		
العراق	عضوأ	أ.م.د. بكر عباس علي		
العراق	عضوأ	أ.م.د. منتصر كريم علوان		
العراق	عضوأ	أ.م.د. رغد عبد الأمير مظلوم		
العراق	عضوأ	أ.م.د. أيمن عبد عون		
العراق	عضوأ	أ.م. عبدالباسط عبدالرحيم عباس		
العراق	عضوأ	م.د. محمد کاظم هاشم		
العراق	عضوأ	م.د. یسری احمد فاضل		

اللجنة التحضيرية				
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي		
العراق	رئيساً	أ.م.د. حيدرنجيب احمد		
العراق	عضواً	م.د. حسام عبداللطيف محي		
العراق	عضوأ	م.د. إسماعيل ذياب خليل		
العراق	عضوأ	م.د. باسم غناوي علوان		
العراق	عضوأ	م. صفاء حسن نصيف		
العراق	عضوأ	م. ايمن مظهر بدر		
مركز النهرين للدراسات - العراق	عضوأ	م. م. آيات مظفرنوري		
العراق	عضوأ	مدير حسابات اقدم انتصار غضبان		
العراق	عضوأ	محاسب أقدم رائد عبد طعان		
	قبال والتشريفات	لجنة الاست		
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي		
العراق	رئيساً	أ.م.د. علي عبدالحسين علوان		
العراق	عضوأ	م.د. ايلاف نوفل احمد		
العراق	عضوأ	م. محمد حامد محمود		
العراق	عضوأ	م. نجاح إبراهيم سبع		
العراق	عضوأ	م.م. صخراحمد نصيف		
العراق	عضوأ	م.م زهراء عبد المنعم عبد الله		
	ارية المؤتمر	سكرة		
البلد	الملاحظات	الاسم واللقب العلمي		
العراق	رئيساً	م.د. خالد محمد علي		
العراق	عضوأ	م.م. شهد شاکر محمود		
العراق	عضوأ	معاون رئيس مدربين علي هاشم مجيد		
العراق	عضوأ	رئيس ملاحظين فنيين محمد حميد مراد		
العراق	عضواً	م. قانوني دعاء عبد الكريم مراد		

عدد خاص بأبحاث المؤتمر العلمي الدولي الرابع - 2022				
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث	ت	
35 -1	أ.د. خليفة إبراهيم عودة التميمي أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	الأمن القيمي والسلم المجتمعي	1	
56 -37	أ.د. البسيوني عبد الله جاد البسيوني	المواطنة الفعالة بين الدستوروالو اقع: التجربة المصرية لدستور مصر 2014 أنموذجا	2	
78-57	أ. د. أمل هندي كاطع	المواطنة الرقمية دراسة في المفهوم والابعاد	3	
107-79	أ.د. احمد خلف حسين الدخيل	العدالة التوزيعية ودورها في بناء المواطنة الصالحة و إنفاذ القو انين المالية	4	
141 -109	أ.د. سلام عبد علي العبادي م.د. فلاح حسن عبد مانع	التشريعات الاجتماعية والأمن الانساني في العراق	5	
161-143	أ.د. حمدية صالح الجبوري د. عبد الكريم جعفر الكشفي	المواطنة العر اقية: دراسة في مفهومها وكيفية توظيفها	6	
176-163	ا.د. هانيا محمد علي فقيه	التربية على المواطنة الرقمية	7	
202-177	أ.د. عباس علي حميد أ.م.د. بكر عباس علي حسين	الفكر الاسلامي و أثره في التنشئة الحضارية السليمة دراسة مقاصدية	8	
222-203	أ.م.د بتول حسين علوان	معوقات بناء المواطنة الصالحة	9	
247-223	أ.م.د. أحمد فاضل حسين	الصياغة التشريعية لديباجة دستورجمهورية العراق 2005 ودورها في تحقيق المواطنة الصالحة	10	
268-249	أ.م.د. شاكر عبد الكريم فاضل	المواطنة البيئية العالمية: مقاربة اجتماعية- سياسية لمواجهة التغير المناخي والتلوث البيئي	11	
293-269	أ.م.د. طلال حامد خليل	جدلية المواطنة وتعدد الولاءات وبناء الدولة الحالة العر اقية انموذجا	12	
323-295	أ.م.د. عماد مؤيد جاسم أ.م.د. ايمن عبد عون نزال	المواطنة والمشاركة السياسية: مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام	13	
342-325	أ.م.د. بلاسم عدنان عبد الله	الحقوق السياسية لمكتسب الجنسية العر اقية و اثرها في تعزيز المواطنة	14	
372-343	أ.م.د رائد صالح علي	المنظمات الدولية وتعزيز ثقافة المواطنة دراسة في دور منظمة اليونسكو	15	

395-373	أ.م.د. رغد عبد الامير مظلوم	الأسس الدولية للمواطنة في ظل القانون الدولي الخاص	16
433-397	أ.م. عبد الباسط عبد الرحيم م.د. باسم غناوي علوان	دور الاتفاقيات الدولية في تعزيز مفهوم المواطنة	17
470-435	ا.م.د سامي احمد كلاوي	بناء الهوية الوطنية في عراق ما بعد 2003	18
516-471	أ.م.د. حلا احمد محمد الدوري	دور الامم المتحدة في تحقيق المصالحة	19
563-517	أ.م.د. حيدرنجيب احمد المفتي	السياسة التشريعية للاعتراض على القرارات الإدارية و أثرها في استقرار وتعزيز مبدأ المواطنة الصالحة: دراسة تحليلية استدلالية في إطار التشريعات الإدارية والضريبية العراقية النافذة	20
586-565	أ.م.د جعفر حسن جاسم الطائي	هُوية المواطنة الثقافية في ظل البيئة الرقمية	21
605-587	أ.م.د. نذير ثابت محمد علي	الموازنة بين حقوق المواطن وواجباته في إطار مفهوم المواطنة	22
641-607	أ.م.د. حسين قاسم محمد	أهمية القو انين والتشريعات الخاصة بالطو ائف الدينية في تحقيق المواطنة الصالحة بعد عام 2003	23
683-643	م.د. حسام عبد اللطيف محي م.م مصطفى تركي حومد	حكم الطلبات الحادثة في الدعوى القضائية – دراسة مقارنة في قانون المر افعات المدنية-	24
712-685	م.د. محمد كاظم هاشم م.م. هيبة عبدالمجيد السعيدغربي	الحق في الاختلاف بوصفه قيمة من قيم المواطنة الصالحة	25
738-713	م.د. اسماعیل ذیاب خلیل	دور المو اثيق الدولية في تعزيز مبدأ المواطنة	26
769 -739	م.د. اسعد كاظم وحيش م.م. علي شبرم علوان	الحماية الدستورية لحق المواطنة في التشريع الجنائي	27
790-771	م.د. منتصر حسين جواد م.د. همام عبد الكاظم ربيح	الجامعات العر اقية ودورها في تعزيز المواطنة بعد عام 2003م	28
811-791	م.د. زينة عبد الامير عبد الحسين	دور الدولة ومؤسساتها في تنمية روح المواطنة – العراق انموذجاً	29
833-813	م.د. خالد محمد علي	دور القاضي في إعمال الشرط الفاسخ والرقابة عليه خلال جائحة كورونا	30

866-835	م. حمودي بكر حمودي	التعويض التلقائي عن الحوادث الطبية ودورها في بناء المواطنة	31
888-867	م.م. عدنان يونس مخيبر م. فادية محمد اسماعيل	المساعدة القضائية لغير المواطنين في العلاقات الخاصة الدولية في ظل القانون العراقي	32
909-889	م.م. محمد صالح عبد الحي م.م. صباح مولدي باسط	حقوق المواطنة في الدستور دراسة مقارنة بين العراق والجز ائر	33
927-911	م.م. علي عباس عبيد	اليات تفعيل الديمقراطية التعاونية لبناء المواطنة الصالحة في العراق	34
953-929	م.م. اسراء محمد كاظم	دور السياسة التشريعية في تعزيز الحقوق والحريات و انعكاسه على المواطنة الصالحة	35
971-955	م.م. مؤید مجید حمید	المواطنة ودورها في حماية حقوق الإنسان	36
990-973	م.م. ايمان حمود سليمان	المواطنة ومعوقات تحقيق عدالة النوع الاجتماعي (المرأة العر اقية إنموذجاً (37
1015 - 991	م.م. عبد الرحمن ابراهيم علي ال غصيبه	الاستثمار في الشركات الراعية	38

المؤتمر العلمي الدولي الرابع - 2022

المواطنة والمشاركة السياسية:

مقاربة تفسيرية للعلاقة بين المواطنة وتطبيق الصالح العام

Citizenship and political participation: an interpretive approach to the relationship between citizenship and the implementation of the public good

الكلمات المفتاحية: المواطنة، المشاركة السياسية، الصالح العام.

Keywords: Citizenship, Political Participation, Public Good.

DOI: https://doi.org/10.55716/jjps.2022.S.4.13

أ.م.د. عماد مؤيد جاسم

جامعة ديالي- كلية القانون والعلوم السياسية

Assistant Prof. Dr. Imad Mu'ayed Jasim University of Diyala - College of Law and Political Science imad.m.j@uodiyala.edu.iq

أ.م.د. أيمن عبد عون نزال

جامعة ديالي- كلية القانون والعلوم السياسية

Assistant. Prof. Dr. Ayman Abd Own Nazal University of Diyala - College of Law and Political Science aymen.abd.a@uodiyala.edu.iq

ملخص البحث

Abstract

يعكس مفهوم المواطنة من الناحية التأريخية معنيين مختلفين. يركز المعنى الأول على الإصول النقية للمفهوم من حيث كونه إرتبط إبتداءً بالمشاركة العامة للمواطنين في إدارة الشؤون السياسية، وهو ما تحققت تطبيقاته الإنموذجية في دول اليونان القديمة. اما المعنى الثاني، والمُستمد أصلاً من حقائق التوسع السياسي للإمبراطورية الرومانية، فقد أبدى إهتماماً بالجانب القانويي للمواطنة من حيث أغمّا مركز يمنح الفرد حقوقاً ويفرض عليه واجبات. ومما لا شك فيه أنّ المعنى الذي يُركز على المواطنة من جهة حتمية المُشاركة السياسية إثمّا أراد بذلك التدليل على حقيقة أنّ الجمهور هو الأكثر حرصاً في تقرير السياسات التي تخدم المصلحة العامة، وبالتالي فإنّ المواطنة ليست مُجرد رابطة سياسية بل هي وسيلة موجهة لتحقيق غاية تتمثل في خدمة الصالح العام.

Abstract

Historically, the concept of citizenship reflects two different meanings. The first meaning focuses on the pure origins of the concept in that it was initially associated with the public participation of citizens in the management of political affairs. It was achieved typically in the states of ancient Greece. As for the second meaning, which was originally derived from the realities of the political expansion of the Roman Empire, it showed an interest in the legal aspect of citizenship in that it is a status that grants the individual rights and imposes duties on him. Undoubtedly, the meaning that focuses on citizenship in terms of requiring political participation, wanted to demonstrate the fact that the public is the most careful in deciding policies that serve the public interest. Therefore citizenship is not just a political association, but rather it is a means directed to achieving an end represented in serving the public good.

القدمسة

Introduction

باتت المواطنة من المفردات كثيرة التداول في الأدبيات التي لا تُعنى فقط بالسياسات الداخلية، بل شملت كذلك أدب العلاقات الدولية. إذ أصبحت مفردة (المواطنة العالمية—Global Citizenship) من العبارات التي يُمكن ملاحظتها في خطب أو بيانات مؤسسات المجتمع المدني العالمي فضلاً عن رؤساء ومسؤولي دول. ومثلما يُدلل هذا على أنّ موضوعة الهجرة، كشأن عالمي يُثير القلق، وضعت هذه المفردة داخل دفتي القاموس السياسي، كذلك بيّنت مستوى الإضطهاد والإنتهاك الذي يتعرض له المهاجرون من مواطني دول أخرى ثمن فضلوا مغادرة بلداغم الأصلية، لأسباب أمنية وسياسية، والبحث عن موطن جديد يمنحهم جزءاً بسيطاً من إعتبارات المواطنة بعد أن فقدوا هذه الإعتبارات في بلداغم.

ومع أنّ موضوعة الهجرة الدولية تثير في العقل الكثير من التساؤلات عن ديناميات الإضطهاد والعنف والقهر القسري الذي يتعرض له الأفراد في كثير من الدول، إلا أنّ الحقائق التي أوضحتها ربما تُعد أكثر أهمية من البحث عن إجابة لتلك التساؤلات. إذ بيّنت موجات الهجرة أنّ مشكلة الصراع تُرد إلى تحكم فئة قليلة من الأفراد في صناعة القرار، بينما يفتقر غالبية المجتمع إلى أن يكون لهم دور ولو هامشياً في صناعة هذا القرار. وغياب مثل هذا الدور لم يجعل منهم مواطنين، بالمعنى الواسع لمفهوم المواطن، بقدر ما جعل منهم رعايا تحت حكم نظام شمولي سلطوي يتولى بنفسه تحديد معايير المواطنة ومن تنطبق عليه.

ومع أنّ مفهوم المواطنة من حيث الأصل يُحتم الإلتزام بإبداء مشاركة سياسية فاعلة في المجتمع ولصالح الخير العام من أجل الإيفاء بإشتراطات هذا المفهوم أكثر من مجرد الإكتفاء برابطة سياسية (الجنسية) تُحدد إنتماء الفرد والحقوق والإلتزامات المفروضة عليه تجاه هذه الرابطة، نجد أنّه حتى هذه الرابطة (الجنسية)، في كثير من الدول السلطوية، فضفاضة وواسعة التفسير وقابلة للتعديل والتغيير، ما يجعل من صفة (المواطن) غير واضحة المعالم ويُمكن أن تفقد ملامحها في مواجهة نظام سلطوي.

إشكالية البحث:

The Problem of the Study:

مثلما هو معلوم، إن المواطنة الصالحة أو المواطن الصالح (Good Citizen)، كتطبيق عملي أو حقيقة إجتماعية—سياسية وليس كفكرة فلسفية، لا يُمكن أن توجد في النظم أو الدول من تلقاء ذاتها بل هي عملية بناء تخضع لشروط التربية المدنية—السياسية (Political-Civil Education)، والتنشئة الإجتماعية. وأن أي نظام سياسي، سواء كان إستبدادياً أو ديمقراطياً، يستهدف من وراء هذا الإعداد

التربوي بناء مواطن يتماشى مع قيمه ومُثله العليا وأيديولوجيته التي يؤمن بها، مع الإقرار بوجود إختلافات جذرية بين النظم الإستبدادية والديمقراطية فيما يتعلق بالمستوى التمثيلي للأيديولوجيا وهل تعكس مجتمعاً كاملاً أم نخبة حاكمة، وأنّ هذا النظام يضع إشتراطات لما هو مطلوب من المواطن كواجبات. إذ يُركز النظام الإستبدادي على الطاعة والولاء فيما يؤكد النظام الليبرالي على أن يكون المواطن فاعلاً ومشاركاً سياسياً.

في ضوء ما تقدم، نجد أنّ النظام الإستبدادي مُغلق من حيث أنّ دور المواطن مُحدد أو مُغيب وبالتالي لا توجد نهايات مفتوحة لما يُفترض أن يقوم به إجتماعياً وسياسياً. على العكس من ذلك، يمنح النظام الديمقراطي للفرد حرية المشاركة وهذا يعني نهاية غير مُحددة لوظيفة المواطن في المجتمعات الليبرالية. على هذا الأساس، تتمثل إشكالية بحثنا في طرح سؤال مركزي: هل أنّ المشاركة السياسية التي يوفرها النظام الديمقراطي، كشرط جوهري لفكرة المواطنة، فاعلة وظيفياً من حيث غاياتها وهل يُمكن أن تُحقق الصالح العام؟. إنّ الإجابة عع هذا التساؤل ستُبين لنا هل أنّ (المواطنة) تُعد وظيفة ديناميكية مُهيأة لتحقيق الخير العام، أم هي مجرد توصيف قانوني؟ وهل يُمكن أن تُسهم في جعل المواطن عنصراً فاعلاً في المجتمع بدلاً من محبود متلق سلبي؟

فرضية البحث:

The Hypothesis:

يفترض البحث كتفسير أولي للمشكلة البحثية "أنّ المشاركة السياسية رغم بعض أوجه القصور فيها من حيث أنّ الأفراد يميلون إلى الرغبة في تحقيق منافعهم الخاصة، إلا أغّا، في حال إستيفائها متطلباتها الأولية، تُعد مدخلاً أساسياً لتحقيق الخير لمجموع المجتمع على أساس التشابه في تفضيلات مُعددة، فضلاً عن أغّا تعبير حقيقي لوظيفة المواطن في تحقيق مبدأ المشاركة العامة".

هيكلية البحث:

The Structure of the Study:

إنقسم بحثنا على أربعة محاور فضلاً عن الخاتمة. تطرق المحور الأول إلى مناقشة مصطلح المواطنة وما مثلما ورد في آراء الفلاسفة الأوائل وما بات يعنيه المفهوم حديثاً. فيما ناقش المحور الثاني طبيعة المواطنة وما هي معاييرها في النظام الديمقراطي الليبرالي. أما وضع المواطنة ومعنى المواطن في النظام الإستبدادي السلطوي، كان من نصيب المحور الثالث. اخيراً تطرق المحور الرابع إلى مناقشة مستفيضة للكيفية التي يُمكن أن تُحقق بما المشاركة السياسية الصالح العام.

أولاً: المواطنة في الإطار الفلسفى: رؤية أولية

تعد المواطنة من المقولات الأساسية في علم السياسة، ومن أكثر المفاهيم التي تم مناقشتها على نطاق واسع من قبل علماء السياسة، وبالأخص من العلماء الذين يوصفون بأهم (مُنظرين معياريين لطاق واسع من قبل علماء السياسة، وبالأخص من العلماء الذين يضعون معايير وشروط للدلالة على مفهوم معين بمقدار إنطباقه وتماهيه مع ظروف محددة. وبقدر تعلق الأمر بالمواطنة نجد أنّ هؤلاء العلماء المعياريين حددوا هوية الأفراد (كمواطنين) بقدر ارتباط تلك الهوية بالدور الذي يلعبونه في المجتمع السياسي. بمعنى أكثر عمومية، أشاروا إلى الصفات الأخلاقية التي يُفترض أن يتحلى بها الفرد وتتجلى في سلوكه كمعايير لإكتساب صفة المواطنة. وبالتالي يكون المرء مواطناً صالحاً إذا كان الشخص "ذو عقلية مدنية"، أي يتصرف المرء بمسؤولية وصدق، ويُطيع القوانين، ويفرض على النظام الاجتماعي والسياسي مطالب معقولة ومُدركة لمصالح المجتمع ككل (1).

بهذا المعنى يضع هؤلاء المفكرين معايير واجبة الإستحقاق من ناحية توفرها لإنطباق مفهوم المواطنة وحتى مفهوم المواطن الصالح على الأفراد العاديين في المجتمع السياسي. ولعل تركيزهم على دور المواطن في فرض مطالب معقولة على النظام السياسي إغمّا يُدلل على حتمية المشاركة السياسية التي يُفترض أن يتحلى بما المواطنون والتي تُعد ضرورية بالنسبة لهم لتحقق شرط المواطنة. وليس غريباً أن نجد أنّ هذه المعايير حول المواطنة الصالحة قد جادل بما المنظرون السياسيون المعياريون لقرون عدة من (أرسطو-Aristotle) إلى المواطنة الصالحة قد جادل بما المنظرون السياسيون المعياريون القرون عدة من الرسطو (ألكسي دي توكفيل (De Tocqueville)، إلى (والتر باغيهوت-Bagehot)، حيث تم تفسير الفضائل المدنية مثل العقلانية والالتزام الأخلاقي بالسعي لتحقيق الصالح العام والمشاركة الاجتماعية والنشاط السياسي على أنها متطلبات أساسية لمجتمع جيد ونظام حكم جيد (أ.

بالتالي، ما يُمكن إستنتاجه من رؤية المعياريين اعلاه أنّ المواطنة هي وضع سياسي بطبيعته، وإن كان في أحيان أخرى يُعطي المصطلح معاني غير سياسية. وهذه الرؤية المعيارية تنسجم مع المعنى الأقدم والأكثر تأثيراً للمواطنة وهو مكانة الشخص الذي يحق له المشاركة في الحكم الذاتي للديمقراطية الأثينية القديمة. ومع ذلك، غالباً ما أدت الضغوط السياسية الدولية والمحلية إلى التبني الرسمي لمعنى أضيق للمواطنة، باعتباره معادلاً بشكل أساسي للجنسية، ولا يحمل سوى التمتع بحقوق معينة في الجماية القانونية، وليس المشاركة السياسية. ونتيجة لذلك، يعتقد الكثيرون اليوم أنّ الأشكال المختلفة للعولمة تتحدى المغزى الكامن وراء مفهوم المواطنة كعضوية وطنية، لأن المشاركة في الحكم الذاتي الهادف أصبحت بعيدة بشكل متزايد بالنسبة لمعظم الناس؛ ومع ذلك، لا تزال تحتفظ بجاذبية سياسية قوية (3).

بشكل عام، نجد أنّ هناك رؤى مختلفة حول مفهوم المواطنة وما ينبغي أنّ تكون عليه أو ماهي الشروط الواجب توفرها من أجل إطلاق صفة المواطنة على مجموعة بشرية في مجتمع سياسي، وهذا إنسحب

بدوره على المفهوم الأكثر تحديداً ونعني به المواطنة الصالحة. إذ لا يوجد لغاية الآن نموذج معترف به بشكل عام وغير متنازع عليه للمواطنة الصالحة، حتى بعد قرون من المناقشات الفلسفية والأكاديمية رغم أنّ المعنى من الناحية البديهية قد يوحي بالسلوك المرتبط بالمواطن الذي يُفضل في خياراته وتفضيلاته السياسية تحقيق الصالح العام، على الرغم من أنّ هذا يتقاطع، من حيث الجوهر مع فرضية بديهية أخرى هي أنّ الفرد بطبعه الفطري الغريزي أناني ويسعى من وراء تفضيلاته السياسية تحقيق مصلحة فردية أكثر من مصلحة جماعية.

من الناحية الفلسفية التنظيرية، لو أردنا التأصيل لأصل الإختلاف حول ما تعنيه المواطنة كنقطة مرجعية، سنجد أنّ سبب النزاع يكمن في أنّ المناقشات حولها تدور حول نموذجين هما: (الجمهوري) و(الليبرالي). ويمكن العثور على مصادر النموذج الجمهوري في كتابات مؤلفين مثل (أرسطو—Aristotle)، (تيقولا مكيافيلي—Machiavelli)، (شيشرون—Cicero)، (نيقولا مكيافيلي—Machiavelli)، (جيمس هارينجتون—(Harrington)) و(جان جاك روسو—Rousseau). وهذه الكتابات عكست في مجادلتها الفكرية تأثرها بتجارب تاريخية متميزة مثلما هو الحال مع تجربة الديمقراطية في أثينا أو الجمهورية في روما، فضلاً عن دول المدن الإيطالية. ولا يخفى على أحد أنّ المبدأ الرئيس للنموذج الجمهوري كان متمثلاً بالحكم الذاتي المدني والمتجسد في المؤسسات والممارسات الكلاسيكية مثل التناوب على المناصب العمومية، وبما ينسجم مع توصيف أرسطو للمواطن بأنه "الفرد الذي يكون محكوماً ويُمكن أن يكون حاكماً بدوره"(4). فالمواطنون هم، أولئك الذين يشاركون في تولى المناصب"(5).

كذلك يقع الحكم الذاتي المدين أيضاً في صميم مشروع (روسو) عن (العقد الإجتماعي – Social – كذلك يقع الحكم الذاتي المدين أيضاً في صميم مشروع (Contract)، إذ إنّ مشاركة المواطنين في تأليف القوانين عبر الإرادة العامة (General Will) هي التي تجعلهم أحراراً كما تجعل القوانين مشروعة (6)، وأنّ المشاركة الفعالة في عمليات إختيار السلطة مثلما تضمن مشروعية عملية صنع القرار، كذلك تؤكد في مضمونها على أنّ يكون الأفراد مواطنين وليسوا مجرد رعايا. كذا المعنى نجد أنّ النموذج الجمهوري في جوهره يُشدد على أنّ المواطنة رديف مؤكد للفاعلية السياسية.

من جهة أخرى، يُمكن عزو أصول النموذج الليبرالي إلى الإمبراطورية الرومانية وتأملات العصر الحديث في القانون الروماني $^{(7)}$. إن إتساع حدود الإمبراطورية الرومانية رافقه حتماً التوسع في مظلة حقوق المواطنة التي إمتدت لتشمل الشعوب المحتلة، وهو ما أدى بدوره إلى تغيير عميق في معنى المفهوم. إذ باتت المواطنة تعني وضعاً إجتماعياً يحميه القانون بدلاً من كونما وضعاً سياسياً يشترط المشاركة في صياغة وتنفيذ السياسة العامة. وعلى حد قول (مايكل والزWalz) لقد أصبحت المواطنة "هوية مهمة ولكنها عرضية، ووضع قانوني أكثر من كونما حقيقة من حقائق الحياة اليومية" ويبدو واضحاً أنّ هذا النموذج يفهم

المواطنة في المقام الأول على أنها وضعاً قانونياً أكثر من كونها مركزاً سياسياً، وهو بهذا يُشير إليها بإعتبارها "العضوية في مجتمع القانون المشترك أو العام"⁽⁹⁾.

ولا شك أنّ النظر إلى المواطنة (Citizenship)، بإعتبارها وضع قانوني أقل من كونما ممارسة سياسية يتم تنشيطها من خلال التفاعل بين أربعة عناصر تشمل: الفاعلين (Actors)، المراكز (Sites)، المقاييس (Scales)، والأفعال (Acts)، ينسجم، نوعاً ما، مع التحولات المعاصرة التي باتت تطرأ على المفهوم كإستجابة للتغييرات الإجتماعية والإقتصادية والتي على ما يبدو أخذت تتطلب تكييفاً للمفهوم وما يعنيه، مثلما هو الحال مع التغييرات التي باتت تواجه الدول الغربية من جانب إزدياد أعداد المهاجرين القادمين من دول شتى، ويبحثون عن صفة المواطنة في تلك البلدان. بحيث باتت هناك فئة أو شريحة إجتماعية، هُم ليسوا مواطنين بالمعنى القانوني للكلمة أو فاعلين سياسياً، ولكن يمكنهم أن يشكلوا أنفسهم على هذا النحو بالتعبير عن "الحق في المطالبة بالحقوق"(10).

نفهم من ذلك أنّ المواطنة كمفهوم يتجاذبه إتجاهان; ما بين التركيز على المشاركة السياسية من ناحية أو إعطاء الأولوية للحقوق والحماية القانونية نُصرةً لفكرة أنّ الفرد عضو في المجتمع ويستحق هذه الحماية بصرف النظر عن مدى فاعليته السياسية من ناحية أخرى. ولعل ربط الفلاسفة الاوائل للمواطنة بالمشاركة السياسية، مُستمد من حقيقة أنّ المشاركة تُعد عنصراً أساسياً للديمقراطية من حيث أنما تُعدد الديموقراطية، أو الموضوع الديمقراطي، أو السيادة، بالمعنى القانويي والسياسي في كل نظام. بمعنى آخر، أنّ مفهوم المواطنة لا يشمل فقط تعريف من ينتمي إلى الديمقراطية، بل يهدف أيضاً إلى تحديد ما تفعله هذه الديمقراطية. إنه يعني دائماً نشاطاً سياسياً مُعيناً للمواطنين، سواء كان ذلك تصويتاً أم مناقشة أم تظاهرة أم يُكن أن يصبحوا أعضاء في الأحزاب السياسية، وكل هذا سيخلق مُشاركة، ووجود المشاركة سيجعل من الشعب مصدر السلطات مثلما يُعطيه القوة في مراقبة الحكم ومنع قيام أنظمة إستبدادية، وهذا في رأيهم ينعكس حتماً على الصالح العام.

ثانياً: المواطنة في النظام الغربي - الرأسمالي: الإلتزام بالمعايير المدنية:

تُبدي الدول التي يُمكن أن توصف بأغمّا ديمقراطية إهتماماً منقطع النظير بالعمل على تحقيق وضمان معايير المواطنة، وهي التي يُطلق عليها (سيمور مارتن ليبست—Lipset) مصطلح "المتطلبات الاجتماعية" (Social Requisites) للديمقراطية (Social Requisites) للديمقراطية أله المواطنة بشكل خاص، وأن الغاية من إشتقاق المعايير المرغوبة للمواطنة إنما بحدف تحقيق غرض وظيفى: فالديمقراطية تُعتبر مطلباً جيداً وتعمل معايير المرغوبة للمواطنة إنما بحدف تحقيق غرض وظيفى: فالديمقراطية تُعتبر مطلباً جيداً وتعمل معايير

المواطنة على تحديد كيف ينبغي أنّ يتصرف "المواطنون الصالحون" من أجل "تفعيل الديمقراطية" على حد رأي (روبرت بوتنام-Putnam) (12) (جان تيوريل-13) (Teorell). على سبيل المثال، تتطلب الحوكمة الرشيدة مواطنين يهتمون بالسياسة، وهم ما يسميه (كارلس بويكس-Boix) و(دانيل بوسنر-Sophisticated Consumers of Politics)، وهؤلاء المواطنون يُفترض برمستهلكي السياسة المحتكين-Sophisticated Consumers of Politics)، وهؤلاء المواطنون يُفترض أن يكونوا قادرين على إدراك وفرض الحكم الجيد والسيئ (14).

من ناحية المدخلات، تتطلب الديمقراطية إرتباطاً سياسياً مثل العضوية الحزبية والمشاركة الإنتخابية والتصويت)، ويُضيف (دالتون) الأنموذج التشاركي—الليبرالي (Liberal Participatory Model) والذي يُمثل طبقة من الإنخراط السياسي في أي نشاط بما في ذلك المشاركة في مناقشة الشؤون العامة وخلق الوعي السياسي (Political Awareness). أما على صعيد مخرجات العملية السياسية، فيُطلب من المواطنين الالتزام بالقرارات الحكومية، كما يجب أن يشعر المواطنون أيضاً بأنهم يُمثلون بشكل كلي مجتمعاً واحداً، وأن يُظهروا تضامنهم مع مواطنيهم، وهو ما يُبين أهمية رأس المال الاجتماعي والقيم التشاركية والديمقراطية في تحقيق الإستقرار السياسي (15).

بالمعايير المدنية (Norms of Citizenship) بإعتبارها عنصر قياس المواطن الصالح، تستمد قوتما من الحجة القائلة بالمعايير المدنية (Civic Norms) بإعتبارها عنصر قياس المواطن الصالح، تستمد قوتما من الحجة القائلة بأن المؤسسات الاجتماعية والسياسية العاملة تعتمد في نجاحها وإستمراريتها على مشاركة الأفراد ومُدخلاتهم وتعاوضم، بإعتبار أنّ المعايير المدنية هي دافع ديناميكي لأداء هذه الأنواع من السلوك. وبشكل مُختصر، يُمكن أن نُعرّف المعايير المدنية بما يتماشى مع آراء مجموعة علماء مثل; (غابريل ألموند—Almond)، و(سدين فيربا—(Verba)، و(راسل دالتون—Dalton) على أنما "مجموعة مشتركة من التوقعات حول دور المواطن في السياسة"(17)، وأنّ الأهمية التي يوليها المواطنون للمعايير مهمة بسبب الآلية التي تؤثر بما المعايير في السلوك الفعلي. حتى المعايير المفروضة خارجياً، مثل القوانين، لا تعمل إلا إذا إلتزم المواطنون طوعاً بما، وبملء إرادتهم على أساس إدراك منافع هذا الإلتزام، وعلى حد رأي (جون اليستر—(Elster)) أنّ هذه المعايير تعمل من خلال إشتغال "القبضة على العقل"، وتملك القدرة على توجيه السلوك(18)، وأنّ الأشخاص الذين لديهم معايير "صحيحة" سيتصرفون حتماً بالطريقة "الصحيحة".

وعند التدقيق في أصل هذه المعايير او من يتولى حمايتها ورعايتها، سنجد أنّ النظام السياسي له دور كبير في هذا الشأن. صحيح أنّ النظم الليبرالية تميل إلى تقليص دور الدولة في الحياة السياسية والإجتماعية لكن هذا لا يعني تخليها عن وظيفتها الأساسية في رعاية مُثل وقيم تعتبرها ضرورية لبقاء المجتمع الليبرالي. إذ

منك أن ظهرت الدولة القومية (Nation State)، كان هناك مفهوم نموذجي للمجتمع الذي تكمن مشكلته الأساسية في الهوية وكيفية إعدادها وبنائها، وهذا لا يتم إلا من خلال التربية المدنية. لذلك، يتم دائماً إدراج المواطنة والتربية المدنية (Citizenship and Civic Education) على أنها عنصر أساسي في المناهج الدراسية الوطنية مع إختلاف دلالات ونماذج الممارسات الملموسة. ففي الديمقراطيات المعيبة في المناهج الدراسية الوطنية مع إختلاف دلالات وفرنسا وما إلى ذلك، يتم التحكم في التربية المدنية والمواطنة بشكل واضح من قبل الحكومات، وتُركز معظم جهود بناء الهوية على ترسيخ قيم الأخلاق الوطنية أو الجماعية. بينما في الديمقراطيات اللامركزية مثل الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة وألمانيا وغيرها، يتم تنفيذ برامج (المواطنة والتربية المدنية – (CCE) وفقاً للأوضاع الفعلية لتلك الدول، وإن كانت سياساتها في تنمية الهوية تميل إلى تبني وتعزيز قيم الفردية لدى المواطنين أكثر من القيم الجماعية (19).

ومن البديهي أن يكون للنظام التعلمي دور مركزي في إعداد هذه القيم وتنمية الهوية بإعتباره الجال الأولية الأكثر ديناميكية لوضع سياسات بناء الهوية موضع التطبيق، وهو ما جعّل التعليم الجماعي، المدارس الأولية والعليا ما قبل التعليم الجامعي، يكون بمثابة مشروعاً أيديولوجياً سواء في الدول الديمقراطية أم في الدول السلطوية الشمولية، مع إختلاف الغايات بينهما بالطبع. وبقدر تعلق الأمر بالدول الليبرالية، يستهدف النظام التعليمي "إضفاء الطابع المؤسسي على الفرد والمساواة والنظام الوطني المتجانس والمتكامل كعناصر اجتماعية أساسية من أجل إعداد مواطنين أكفاء ومسؤولين يمكنهم المشاركة بنجاح في نظام حكم عقلاني وموجه نحو التبادل"(20).

وهذا يُلقي الضوء على حقيقة أنّ إعداد "أخلاقيات" المواطنة في الدول الغربية الليبرالية قد لا يُمثل هُجاً موحداً، على أساس إختلاف السياسات، لكنها تشترك جميعها في أنّ تنمية المواطنة وإعدادها لا يتم إلا من خلال ترسيخ وغرز الإيمان بقيم معينة عبر التربية المدنية. لهذا ليس من المستغرب أن نكتشف أنّه في الديمقراطيات الليبرالية الغربية، يتم إختبار مدى توافق المواطنين المرتقبين، الذين من المفترض أن يكتسبوا صفة المواطنة، مع القيم المعلنة على أنها جزء من الشخصية الوطنية، وغالباً ما تشكك الخطابات العامة في ولاء بعض المواطنين لتلك القيم. مثلاً في حالة فرنسا، هناك عدم ثقة بالمواطنين من ذوي الخلفيات الإسلامية الذين يشكلون شريحة كبيرة من الطبقة العاملة في البلاد، على أساس "خيانتهم" المزعومة لقيم العلمانية التي تسمى بر(laicité)، وهي نوع فرنسي على وجه التحديد من العلمانية التي تسمى بر(laicité).

وإن كان مفهوم المواطنة يُلمح في معظم الحالات إلى الشروط المرتبطة بالالتزام بالديمقراطية، وهي حقوق وواجبات المواطنين، إلا أنّه يتم تحدي

هذا المفهوم الكلاسيكي من قبل حقائق جديدة مثل المواطنة البيّنية (Inter-Citizenship)، والمواطنة الفوقية (Supra-citizenship)، والمواطنة العابرة للقوميات (Supra-citizenship) مثلما هو الحال في الاتحاد الأوروبي وظهور ما يُسمى بالمواطنة الإتحادية (Union Citizenship) حيث يعيش المواطنون الأوروبيون ما بين هويتين: الأولى الإنتماء لدولة قومية والثانية الإنتماء إلى كيان فوق—قومي (22)، وهو ما يعني أنّ المواطنة الوطنية لم تعد المفهوم الحصري للمواطنة بشكل عام.

ثالثاً: المواطنة في الانظمة الشمولية السلطوية: الهيمنة وبناء الولاء السياسي:

تمتلك الانظمة الشمولية — الإستبدادية تصورها الخاص عن المواطنة والمواطن الصالح بشكل يختلف جذرياً عن التصور الذي يُمكن أن نلاحظه في الدول الديمقراطية. إذ تميل الأنظمة الشمولية إلى إخضاع الأنشطة السياسية إلى مطلب فضفاض يحمل مُسمى "المصلحة العامة" أو "مصلحة المجتمع"، وهو تصور أو سياق حُكم يعمل على تحديد نمط حياة الرجل العادي وتحويله، ليس إلى مشارك سياسي فاعل، بل إلى كائن بيروقراطي خاضع يحرص على إتباع القواعد المنظمة لجميع أنشطته مع التخلي عن إمكانية وضرورة التفكير. إن مثل هذا النظام يُطور لدى الأفراد القناعة بأن الشيء الوحيد الذي يمكن أن يضمن البقاء هو طاعة السلطة. وهكذا فإن المواطنين يخافون ليس فقط من معارضة السلطة، ولكنهم يدعمون قوتما من خلال انشاطهم الخاص، والسلطة لوحدها من تسمح فقط بأشكال التفكير الصحيحة وهي التي تُظهر صراحة ما هو صواب وما هو خطأ، وتُنمى لديهم الوعى الذي لا يسمح فيه بأي نوع من المبادرات المدنية (23).

هكذا، تصبح المجتمعات المُضللة بشكل مثاني أكثر السلع المطلوبة للسلطة، وأنّ المواطن الذي يتنازل، مُجبراً عن قدرته على الحكم أو التفكير النقدي أو تحمل المسؤولية عن نفسه لصالح الدولة هي الفكرة الأساسية التي تحاول هذه الأنظمة صناعتها والحفاظ عليها ضدكل الظروف.

تعتمد هذه الأنظمة السلطوية (Authoritarian Regimes) في فرض سيطرتها الكُلية على المجتمع على مجموعة أدوات وإستراتيجيات تمتد من الترهيب والإكراه القسري وإستخدام المزايا الإقتصادية إلى الوعد بتحقيق "يوتوبيا" إجتماعية قائمة على المساواة والعدل. وضمن كل هذا، تحاول السلطة جاهدة الوصول إلى إخضاع المجتمع من خلال تحقيق (الهيمنة). وعلى الرغم من أنّ مُفردة (الهيمنة)، من وجهة نظر البعض، هي مقولة مُرتبطة أصلاً بالعلاقات الدولية والنظام العالمي وهي عبارة عن "تكتيك" لتجنب كلمة إمبراطورية والمدلولات السلبية التي تُشير إليها كونها تعني سيطرة أمة قوية على أمة أضعف منها، أو تعبيرٌ إمبريائيٌ عن سياسة القوة الكبرى في فرض تصورها الخاص للنظام الدولي، إلا أنّ الكلمة أخذت نصيباً وافراً بإستخدامها في الدراسات الإجتماعية وبالأخص دراسة علاقات القوة داخل المجتمع السياسي المنظم.

مع ذلك، لا تتبنى النظم السلطوية مفهوماً موحداً للهيمنة، إذ أنّ بعضها لا يُعلق أهمية مُطلقة على وسائل الإكراه المادي بقدر ما يُعطي أولوية إستثنائية لتحقيق هيمنة أكثر إتساعاً باتت تُعرف إصطلاحاً باسم (الهيمنة الغرامشية-(Gramscian Hegemony) وهذه، على مستوى النظام السلطوي، تعني "العمليات التي تُتيح للثقافة المهيمنة أن تحتفظ بمكانتها المُتسيّدة". وغني عن القول، أن الثقافة المهيمنة التي يُراد الحفاظ على تفوقها هنا إنما يُقصد بما ثقافة السلطة ورؤيتها الأيديولوجية لما ينبغي أن يكون عليه المجتمع. فهي تقنية تُوظف مجموعة إستراتيجيات لتحقيق هدفها في السيطرة المتفوقة، مثل; إستخدام المؤسسات لإضفاء الطابع الرسمي على السلطة، توظيف البيروقراطية لجعل السلطة تبدو مجردة، وبالتالي ليست مرتبطة بأي فرد أو حزب سياسي، غرس الجماهير في مُثل المجموعة المهيمنة من خلال التعليم والإعلان والنشر وما إلى ذلك، علاوة على حشد قوة الشرطة والأفراد العسكريين لإخضاع المعارضة (24).

وغالباً ما يكون الخضوع الكلي للسلطة السياسية من قبل الأفراد، كتعبير عن نجاح إستراتيجيات الهيمنة الغرامشية، يأخذ شكل الإنخداع الطوعي والقبول بما تُمليه عليها. لهذا كانت أعمال غرامشي مشغولة جداً بالبحث عن تفسير منطقي لحالة الموافقة "العفوية" من قبل "الجماهير العظيمة" على الاتجاه العام الذي تفرضه المجموعة الأساسية المهيمنة على الحياة الاجتماعية. وحسب وجهة نظره، يتم تأسيس الموافقة تاريخياً من خلال المكانة المستمرة للمفاهيم الفكرية"، و"يتم تعزيزها بنشاط من خلال المؤسسات التي تدعم وتوسع هذه المفاهيم باعتبارها تمثل الحس السليم للعصر". وبدلاً من ممارسة الهيمنة من خلال الإكراه أو الإخضاع القسري، فإن "الهيمنة الغرامشية"، كشكل من أشكال القوة، تعمل من خلال الموافقة "الطوعية" عبر التأثير على الأفراد داخلياً، عن طريق القولبة للقناعات الشخصية المعارضة في نسخة طبق الأصل من القواعد السائدة. لهذا إعتبر (غرامشي)، الهيمنة أهم شكل من أشكال السلطة، وفي ذلك الوقت ربط "قوة الحكم البرجوازي في المجتمع الرأسمالي المتقدم" بقدرها على الحكم من خلال الموافقة الجماهيرية (25).

وفقًا لغرامشي، يجب أن تكون الطبقة المهيمنة حقاً، وهي الطبقة التي تحكم من خلال القيادة الفكرية والأخلاقية على عكس تلك التي "قُيمن" ببساطة من خلال القوة والإكراه، قادرة وراغبة في تجاوز التعبير البسيط والدفاع عن مصالحها الإقتصادية الضيقة من أجل تقديم نفسها بشكل معقول كممثل "للمصالح الكُلية" للمجموعات المتباينة في المجتمع (26). بإختصار، إنّ نظرية (غرامشي) عن الهيمنة هي مزيج من الإكراه والقبول الذي لا تمارسه الدولة فقط، ولكن المجتمع المدني أيضاً (27).

وبالطبع إنّ مثل هذه الهيمنة الإجتماعية لا تُعطي أي أولوية للحديث عن المشاركة السياسية للأفراد أو حتى منح الفرصة لهم للتفكير بها بحيث يتم تغييب هذه الفكرة والترويج بدلاً من ذلك لثيمة أنّ المواطنة

مُرتبطة بالطاعة للسلطة، أما المشاركة العامة في الحياة السياسية، في حال إن وجدت، فهي تكون على شكل تنفيذ ما تُقرره السلطة من واجبات إزاء المجتمع. ومثلما أن سياسة التعليم في الانظمة الديمقراطية تُستخدم لغرض وظيفي يتمثل في ترسيخ الإنطباعات من خلال التركيز على فضائل الديمقراطية ومُميزاتها، كذلك تنظر النظم السلطوية إلى التعليم بإعتباره مجالاً خصباً لزرع قيم النظام وثقافته وأدلجة الإنطباعات عن النظم السياسية الأخرى من خلال تصوير الديمقراطية مثلاً على أنها حكم البرجوازية – الرأسمالية وإعتبار النظام "الإستبدادي"، هو خيار المجتمعات التي تسعى لتفضيل المصلحة العامة على سواها من المصالح. وخلافاً للإعتقاد البديهي السائد من أنّ النظم الشمولية في مسعاها لصناعة جمهور أقل إستقلالية وأقل تفكيراً نقدياً سوف لن تنفق على التعليم موارد كثيرة، على العكس، نجد أنّ هذه النظم تعتبر نظام التعليم مدخلاً جيداً لتلقين العقائد السياسية وفقاً للدراسات الإستقصائية التي أجراها (جون لوت—Lott) (28)

رابعاً: المشاركة السياسية وإمكانات المواطنين في تحقيق الصالح العام:

في جميع المجتمعات، مثلما هو معلوم، يتركز إتخاذ قرارات محددة في أيدي فئة قليلة من الناس، ولا يستطيع المواطن العادي ولا "الرأي العام" صنع السياسة. وإذا كان هذا هو واقع الحال، فإن مشكلة تقييم درجة الديمقراطية في دولة ما تصبح مشكلة قياس درجة سيطرة المواطنين العاديين على أولئك الذين يتخذون القرارات المهمة للمجتمع، وهم في معظم الحالات النخب الحكومية (30). لكن، إن كان إتخاذ القرارات من قبل القلة يُعثل حقيقة موجودة في جميع الدول، فإن تعامل المواطنين مع هذه الحقيقة لم يكن متماثلاً. إذ أنّ الديمقراطية هي نظام سياسي يمارس فيه المواطنون العاديون السيطرة على النخب، وهذه السيطرة مشروعة، أي مدعومة بمعايير مقبولة من النخب وغير النخب. وبالتالي أنّ ما يُوجد فرقاً ما بين النظم الإستبدادية والنظم الديمقراطية هو مقدار إستعداد للمواطنين لأن يكون لهم دور في الرقابة على عمل هذه النخب ومحاسبتها، وهذا لا يتم إلا من خلال المشاركة السياسية في الشؤون العامة، وهذه المشاركة المدفوعة بالرغبة في تحقيق الصالح العام تؤكد فعلاً صفة المواطنية. بمعنى آخر، أنّ المشاركة السياسية مهمة للمواطنيين من أجل السيطرة على المواطن الصالح في أن تكون مشاركته وفقاً لما تُعدده شروط الصالح العام من جهة ومن اجل إختيار حكومة تعمل وفق الصالح العام من جهة أخرى. لهذا إشترط الفلاسفة المشاركة السياسية كأساس للمواطنة تعبيراً عن المسؤولية الجماعية وأن لا يتم منح القلة السياسية لأغراضهم الخاصة.

وإزاء هذه الحقيقة، تبدو صورة المواطنة في الأنظمة الإستبدادية قاتمة ومُشوهة ولا تملك ملامحها الديناميكية. فهذه الأنظمة تؤكد في فهمها للمواطنة على مجموعة حقوق مُلتبسة ومنقوصة يتمتع بما المواطنون مع تغييب لما يسمى بالمشاركة السياسية، بينما تكون في الأنظمة الإنتخابية الحرة أكثر وضوحاً وتُعطي الإنطباع بالمشاركة والشعور بالمسؤولية كونما تستهدف في النهاية عدم ترك الحكم بيد القلة، والعمل على تحقيق مصلحة الجميع. ويبقى السؤال الأهم والذي تم طرحه في فرضية بحثنا: هل أنّ المشاركة السياسية، بإعتبارها الأساس القيمي للمواطنة، تخدم فعلاً الصالح العام؟. إذ هناك قلق لدى البعض من أنّ هذه المشاركة حتى مع تحققها من المُحتمل أن تُعد ناقصة أو قاصرة عن تحقيق مصلحة المجتمع.

ومن أجل تقديم مناقشة مستفيضة حول هل أنّ المشاركة قادرة على أن تُحقق الصالح العام أم لا، سنستعرض هنا حجج كلا الإفتراضين:

1. قصور المشاركة السياسية عن تحقيق الصالح العام:

في كتابه عن (المواطنة والرأسمالية)، والذي كان عبارة عن دراسة للسياسة في المجتمع الرأسمالي⁽³¹⁾، دافع المؤلف (براين تيرنر—Turner) عن فكرة أنّ الديمقراطية ليست خدعة ولكنها آلية ضرورية للسعي وراء المصالح، مُبيناً كيف أنّ تطور المواطنة إرتبط إلى حد بعيد بالإستخدام الفعال للمؤسسات السياسية من قبل الطبقة العاملة والجماعات التابعة الأخرى لتعزيز مصالحهم. مؤكداً على أنّ الجماعات المتعددة يمكنها تحقيق تقدم كبير في الحقوق الاجتماعية والاقتصادية. قد تبدو الدراسة أعلاه حقيقة لإنطباع سائد، يُدافع مناصروه عنه بالأدلة والإحصاءات، عن فكرة الرأسمالية وفضائل النظام الرأسمالي في تعزيزه للحقوق والحريات الليبرالية ومنها الممارسة الديمقراطية بإعتبارهما الترياق للعديد من المشاكل التي تواجه العالم الخديث. لكن هذا لا ينفى حقيقة أخرى أنّ هناك وجهات نظر معاكسة تتبنى حُجج مُضادة.

إذ قبل صدور كتاب (تيرنر) بسنوات، نشرت (كاثرين دين—Dean) كتاباً عنوانه (الرأسمالية والمواطنة: الشراكة المستحيلة)، وليس من المستبعد أن يكون كتاب (تيرنر)، على أساس التشابه في المفردات، هو للرد على كتاب (دين) لأنّ الاخيرة حملت على الرأسمالية من جهة إبراز عيوبها سيما ما يتعلق بإزدياد التفاوت في الأجور والمداخيل بين الأغنياء والفقراء، وتأثيرات ذلك على المواطنة. إذ على حد رأي (دين)، أنّ السياسيين ينظرون للناخبين على أنهم شريحة لا يُمكن الوثوق بها وتسعى دائماً لتحقيق مصالحها الأنانية، ما يدفع هؤلاء السياسيين إلى التلاعب بالمشاركة السياسية بطرق عديدة للحيلولة دون تحقيقها أهدافها الصرفة (32). بشكل موجز، جادّلت (دين) أنّ الرأسمالية تُعيق رعاية بناء قُدرات المواطنة وإمكاناتها، وكانت وجهة نظرها تلميحاً صريحاً لحقيقة أنّ المشاركة قد لا تُحقق غرضها فيما يتعلق بمراقبة الحاكمين

والعمل على تحقيق الصالح العام. وقد يُعزز هذا الرأي الإعتقاد بأن الرأسمالية مع منحها المواطنين حق المشاركة السياسية إلا أنّ هذا الحق بات مُفرّغاً من محتواه وجوهره، بإعتبار أن الأفراد بشكل عام غير قادرين على تحقيق مصلحة جماعية نظير مُشاركتهم السياسية.

وضمن منظور مماثل، سبق أنّ جادل (كينيث جي آرو-Arrow)، من خلال دراسته لمعضلة الإختيار الإجتماعي، أنّ المشكلة لا تكمن في عدم منح المواطنين الفرصة للمشاركة الحقيقية في تحقيق الخير العام، بل أنّ الناخب نفسه قد لا يُحقق هذا الغرض. إذ قدّم (آرو) في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي العام، بل أنّ الناخب نفسه قد لا يُحقق هذا الغرض. إذ قدّم (آرو) في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي (نظرية الاستحالة العامة—General Impossibility Theorem)، والتي تحت صياغتها لأول مرة في كتابه المعنون (الخيار الاجتماعي والقيم الفردية)، وكان قد حصل (آرو) على جائزة نوبل للاقتصاد في عام 1972 تقديراً لعمله في النظرية. كانت نظريته إمتداداً لنظرية الإختيار العقلاني التي تحاول تفسير السيوك السياسي على أنه السعي العقلاني للمصلحة الذاتية الفردية. وقد تساءل (آرو) عند مناقشته لما أشماه برامفارقة التصويت) (****): هل من الممكن رسمياً بناء إجراء منطقي للانتقال الفعال من مجموعة من الأذواق الفردية المغولية إلى غط القرار الاجتماعي المتوافق مع الأذواق الفردية والمتوافق مع بعض الشروط العامة والخاصة للقبول؟. وكانت إجابته أنّ "تصويت الأغلبية ليس إجراءً عقلانياً للترجمة الفعالة لمثل هذه التفضيلات الفردية إلى قرارات مجمعية". وكانت مُعاججته هذه أنّه من المستحيل عموماً تقييم الصالح العام من قبل الأفراد، وبهذا الأفراض تحدى مفهوم "الجمهور" ككيان اجتماعي ذي مغزى وقادر على إنتاج قرارات جماعية. نتيجة لذلك، شكلت (نظرية الاستحالة) تحدياً كبيراً لإقتصاديات الرفاهية في القرن العشرين بإعتبار أنّه لا توجد طريقة معقولة لتجميع تفضيلات الأفراد، فضلاً عن تشكيكها في مدى موضوعية وصول إجراءات القرار الديمقراطي إلى الواقع التمثيلي.

كذلك في نهاية عقد الثمانينات، جادّل (جون إليستر -Elster) في كتابه (أحكام سُليمان السلوك العقلاني (Solomonic Judgments) أنّ الجماعات لا يُمكن أن تتصرف بعقلانية. إذ يتطلب السلوك العقلاني تصرفاً يتوافق مع التفضيلات والمعتقدات، بينما تُوضح نظرية الاختيار الاجتماعي أنّ الجماعات لا يمكن أن يكون لها تفضيلات، حتى من حيث المبدأ، وهذا يمنعهم من التصرف بطريقة عقلانية أو غير عقلانية. وكان جوهر فكرة (إليستر) أنّ العمل السياسي بطبيعته هو عمل فردي، وبالتالي أنّ المجتمعات لا يُمكنها تشكيل التفضيلات، وجمع المعلومات، وإتخاذ القرارات، وتنفيذها بطرق تتشابه بشكل صارم أو على الأقل تقريباً مع الاختيار الفردي العقلاني. مع ذلك، لم يقبل (إلستر) التفنيد المُطلق لإمكانية العقلانية الجماعية، وأوضح أنّ الجماعات، وكذلك الأفراد، يُمكنهم إستخدام الإختيار العشوائي كأداة لتسهيل سلوك أكثر عقلانية.

وعلى حد زعمه، يمكن حل هذا التناقض، ما بين العقلانية الجماعية من عدمها لدى الأفراد، من خلال أن لا تكون التفضيلات الجماعية غير متصورة. بمعنى، أنّه يجب أن يكون لدى الجماعات على الأقل تصورات متقاربة لتفضيلاتهم.

إذا، يُمكن القول أنّ الكتابات أعلاه كانت تنحو بإتجاه التعميم لفكرة أنّ ما يعوق الوصول إلى تفضيلات جماعية تُحقق الصالح العام من خلال المشاركة السياسية إنما بسبب طُغيان حقيقة بديهية تتمثل في أنّ الأفراد من خلال تصويتهم الإنتخابي، بإعتباره أحد أهم صور المشاركة السياسية، يُعطون الأولوية لمصالحهم الخاصة تعبيراً عن النوازع الأنانية الكامنة فيهم وسعى كل فرد لتحقيق منفعته بدلاً من المنفعة العامة، وأنَّ غالبية الأفراد يستهدفون من وراء تصويتهم إختيار مُرشح مُفضل على أسس غير عقلانية. وهذه الفكرة شاركهم فيها علماء آخرون من خلال الدراسات التي أجروها. لنأخذ على سبيل المثال نموذج الناخبين لكل من (آلان ميلتزر-Meltzer) و(سكوت ريتشارد-Richard). إذ ينص النموذج، بعد تجريده من أبسط صوره، على أنّ قرار أي حكومة بشأن معدل الضريبة يعتمد على موقف الناخب المتوسط من توزيع الدخل. نظراً لأن توزيعات الدخل غالباً ما تكون منحرفة لليمين (Right-Skewed) أو مُنحازة للأغنياء، فإن الناخب المتوسط سيُبدي مشاركة أوسع لتحقيق وضع مُعدل ضرائب أعلى على الأثرياء تحسباً لمنافع إعادة التوزيع في ظل الديمقراطية (35). وهذا يُدلل على أنّ الناخب يُبدي مشاركة أوسع على أساس الإعتقاد أن هناك منفعة شخصية ستتحقق له من وراء مشاركته، ما يُغيب صورة الصالح العام كدافع ومُحفز لهذه المشاركة. مع ذلك، يُمكن لهذا النموذج أن يكون "حمّال أوجه" ويُقدم حقائق ملتوية. فعوضاً عن فهم النتيجة بالصورة أعلاه، يُمكن أيضاً أن تُفهم على أنّ هذه المشاركة ستحقق خياراً إجتماعياً على أساس التشابه في حوافز التصويت ما يدفعهم إلى إختيار تفضيلات مُتماثلة وهو ما يُحقق مصلحة مشتركة لجميع الناخبين.

حقيقة أخرى تم التوصل إليها من خلال المنهج المُقارن تُعطي صورة عن نوعية المشاركة السياسية في الأنظمة الإستبدادية، رغم محدوديتها وعدم إستيفائها الكامل لشروط النزاهة أو تمثيلها الكامل للمجتمع، الأنظمة الإستبدادية، رغم محدوديتها وعدم إستيفائها الكامل لشروط النزاهة أو تمثيلها الكامل للمجتمع، الا أخّا قد تتوافق مع ما تم ذكره من حيث أخّا تكون أيضاً مدفوعة بعوامل فردية أو مصالح خاصة وربما تتطابق بشكل كبير مع ما موجود في الانظمة الإنتخابية الحرة. وهذه الظاهرة يُمكن أن توجد في الأنظمة الإستبدادية الإنتخابية (Electoral Authoritarian Regimes) والتي تختلف جزئياً عن الأنظمة السلطوية المُتشددة التي تفتقر للإنتخابات أو لا تؤمن بها أصلاً.

ومن المعلوم أنّ هذه الأنظمة تُصف بأغّا أنظمة هجينة (Hybrid Regimes)، أي تجمع ما بين بعض خصائص الإستبداد السياسي وبعض مظاهر الديمقراطية مثل التعددية والإنتخابات. وهذه الأنظمة، التي توجد فيها مراكز قوة مُتعددة لكن دون سيطرة واضحة لمركز مُعدد، تسمح للأحزاب بالتنافس بشكل قانويي في الإنتخابات التشريعية نظراً لعدم إمتلاك طرف سياسي مُعين إحتكاراً مُطلقاً للسلطة، بحيث تكون هذه الإنتخابات إحدى الوسائل المُعتمدة لإدارة علاقات القوة بين المتنافسين على حد رأي (أندرياس شيلدر—Schedler) و(لوكان وَي—Way) و(لوكان وَي—(37) مع ذلك، نجد أنّ شيلدر—الكثير من الممارسات والإجراءات في هذه النظم تتم وفقاً لعلاقات القوة والقهر المادي بعيداً عن المجال القانويي والدستوري.

وعلى الرغم من أنّ القواعد الانتخابية في هذه الأنظمة مثل الرمال المتحركة، بمعنى أنما غير مستقرة لتنطبق على الجميع، ونزاهة الانتخابات تبدو مفقودة مع غياب شبه تام لمبدأ تكافؤ الفرص، إلا أنّ دراسة (تيرينس تيو-Teo)، زعُمت أنّ المنافسة بين نخب الحزب الحاكم والمعارضة والرغبة في الفوز بالانتخابات من خلال كسب الجمهور تُولد ضغوطاً على الحزب الحاكم لإعادة توزيع الثروات، ثما يقلل بدوره من عدم المساواة في الدخل. وباستخدام مجموعة بيانات من الأنظمة الإستبدادية من عام 1960 إلى عام 2016، وجدت الدراسة أنّ الدول السلطوية الإنتخابية لديها مستويات أقل من عدم المساواة في الدخل مقارنة بالأنظمة غير المُشابَعة لها، وأنّ ما كان يُعفز الأفراد للمشاركة في الإنتخابات وإختيار الحزب الحاكم هو الوعد بتحقيق إعادة توزيع أفضل للدخل (38). وهذه نتيجة قوية تؤكد أنّ المشاركة السياسية، بإعتبارها أحد دعائم المواطنة الحقّة وفقاً للنموذج الجمهوري الأثيني، تكاد تتماثل في دوافعها ودينامياتها ما بين النظم الديمقراطية والنظم السلطوية الإنتخابية، وهي الرغبة في تحقيق منفعة خاصة، ما قد يُعطي الإنطباع أنّ هذه المشاركة مليئة بالثغرات ومُعفزة بالأنانية الفردية.

2. المشاركة السياسية مدخل لتحقيق الصالح العام:

على أساس ما تم ذكره، بدت المشاركة السياسية قاصرة في غرضها الوظيفي عن تحقيق الصالح العام، وأنّ ثمة فجوة كبيرة ما بين تفضيلات الأفراد الخاصة والتفضيلات الجماعية. مع ذلك، من غير المتوقع أن نُسلم بسهولة أنّ المشاركة السياسية فقدت مغزاها أو ما عادت تُحقق الغرض الأساسي لها. إذ بيّنت لنا دراسات أخرى حقيقة أنّ توقعات المواطن بخصوص نوايا الآخرين الصالحة يُمكن أن تخلق سلوكاً جماعياً قائماً على أساس الشعور بالمصلحة المشتركة والخير العام. وبهذا، يُمكن أن يكون هذا الإفتراض كافياً في ردم هذه الفجوة حول دافعية الجمهور من المشاركة السياسية.

إذ أوضحت دراسة (غوردون تالوك—Tullock) النقدية لنظرية (الإستحالة—Impossibility)، أنّه عندما يتم افتراض نوع بسيط ومحتمل من الاعتماد المتبادل بين وظائف التفضيل للأفراد المختارين، تصبح المشكلة غير ذات أهمية إذا كان عدد الناخبين كبيراً. ونظراً لأن معظم الحالات التي تتطلب تجميع التفضيلات تتضمن أعداداً كبيرة من الأشخاص، عندئذ، نادراً ما تكون مشكلة (آرو) عن التفضيلات والخيار الجماعي مسألة مُزعجة. بهذه الصورة، بيّن (تالوك) مع أنّ تصويت الأغلبية سيكون دائماً خاضعاً لمفارقة التصويت، لكن هذا ليس له أهمية كبيرة. صحيح أنّ التصويت بالأغلبية لن ينتج إجابة "كاملة"، لكن الإجابة التي ينتج عنها لن تكون "أسوأ" بشكل ملحوظ ثما لو لم تكن مفارقة التصويت موجودة. كذلك، أنّ أي عملية اختيار تنطوي على أعداد كبيرة من الأشخاص ستخضع بالتأكيد لعيوب طفيفة لا حصر لها ثما يؤدي إلى أنّ النتيجة، إذا تم تدقيق النظر فيها بتفاصيل كافية، قد تشهد إنحرافاً، ومع ذلك، قد يكون الإنحراف صغيراً جداً بحيث لا يحدث فرقاً عملياً (39). بمعنى آخر، أكّد (تالوك) أنّ تصويت الأفراد مع يكون الإنجراف صغيراً جداً بحيث لا يحدث فرقاً عملياً (39).

أيضاً ضمن سياق الدفاع عن إمكانية تشكيل الأفراد لتفضيلات جماعية، أكدت دراسة (أكيم غويرس-Goerres) للعوامل التفسيرية لقاعدة التصويت باستخدام المسح الاجتماعي لـ(21) دولة أوروبية والتي نشرها في فصلية العلوم السياسية الألمانية (Politische Vierteljahresschrift)، على أنّ مشاركة الأفراد سياسياً في الإنتخابات وبنجاح يتم تحفيزها من خلال معايير هي: التكامل الاجتماعي، المدى والجودة التي يتم بما دمج الفرد في سياقات اجتماعية معينة، الثقة الاجتماعية والتي تعني الرغبة العامة في التعاون مع الآخرين، شعور الأفراد بضرورة تقديم الدعم السياسي للنظام والحفاظ عليه، ومراقبة الامتثال: إي إدراك الفرد لدعم الآخرين إجتماعياً للنظام السياسي (40).

كذلك حاجّجت دراسة (جون شولز – Scholz) و(مارك لابيل – Lubell) عن الثقة (Trust)، أنّ الإمتثال للقوانين يُسهم في إيجاد الحلول التعاونية لمشاكل العمل الجماعي للحُكم، وأنّ الإستدلال على الثقة يُكن تحقيقه إذا تم استيفاء شرطين. أولاً، يجب أن يكون الإمتثال للقوانين مشروطًا بمستويات الثقة في مجالات قانونية محددة. ثانياً، يجب أن تعكس ثقة المواطن في الحكومة وثقته في رغبة المواطنين الآخرين في الانصياع للقانون التكاليف والفوائد المرتبطة بطاعة القوانين. إنّ الثقة في الحكومة والمواطنين الآخرين، على حد رأيهُم، تُزيد من مستويات الإمتثال للقوانين بشكل أكثر من المتوقع (41).

علاوة على ذلك، يؤدي النظام التعليمي في النظم الديمقراطية التي تعتمد على المشاركة السياسية دوراً محورياً في تعظيم ميزة إتخاذ القرارات لصالح المجتمع. إذ يحمل التعليم بطبيعته في النظم الحرة وظيفة تكاد

تتطابق مع النظم الإستبدادية، مع إختلاف المُخرجات، من ناحية أنّه يُعزز لدى المتعلمين الإنطباعات السياسية ويغرس الاعتقاد بأن الديمقراطية مرغوبة وهي نظام حُكم أفضل من غيرها، وهذا يُمكن أن يجعل الديمقراطية أكثر إستقراراً، وأنّ السكان الأفضل تعليماً هم الأكثر إحتمالاً لدعم الديمقراطية. لكنه من ناحية أكثر أهمية، يُمكن للتعليم في تلك الأنظمة أن يُسهم نوعياً في ردم الفجوة الكامنة بين المصلحة الخاصة والصالح العام. إذ تفترض حجة الصالح العام المعيارية للتعليم أنّ الأشخاص الأكثر تعليماً يميلون إلى إتخاذ القرارات بأنفسهم ولأنفسهم، وأنّ التعليم يُزود المتلقين بالمعرفة الأساسية والكافية لإحتساب الكلفة والربح في كثير من مناحي الحياة (42). وبالتأكيد أنّ المشاركة والإختيار السياسي تنطوي على تفضيلات تخضع لحسابات المنفعة والكلفة، وأنّ الفرد في قراراته هذه سيميل إلى أنّ تكون إختياراته وتفضيلاته متوافقة مع تفضيلات المنفعة والكلفة، وأنّ الفرد في قراراته هذه سيميل إلى أنّ تكون إختياراته وتفضيلاته متوافقة مع تفضيلات الآخرين التي تحقق لهم جميعاً منافع مُتبادلة.

تجدر الإشارة أيضا، أنّ (حنا أرنت-Arendt) عندما طرحت مفهومها عن المواطنة باعتبارها ترياقاً لمشكلة الوحدة (Loneliness)، التي تُعرض الحياة السياسية الحديثة للإستبداد كون هذه الوحدة تجعل الأفراد المعاصرين عرضة للهيمنة الشمولية، أردات بذلك التنبيه إلى مضار تفضيل الأفراد لمصالحهم الخاصة والذي سيؤدي حتماً إلى خلق حالة العُزلة في المجتمع السياسي. لهذا، أصرت (أرنت) على أنّ فكرة المواطنة تنطوي على أكثر من مجرد حماية الحق في متابعة المصالح الفردية، بل تقدف بدلاً من ذلك إلى إعادة الأفراد إلى المجال العام حيث يُمكن أن يظهروا لبعضهم البعض في كمال إنسانيتهم (43).

ومع إقرارنا بحقيقة أنّ المواطنة في النظم الديمقراطية بإرتباطها تطبيقياً بالمشاركة السياسية، تتعرض لتحديات قد تنزع عن هذا المفهوم الكثير من إشتراطاته ومتطلباته التي تعكس معناه الحقيقي، لا ينبغي أن نتغاضى عن حقيقة ماثلة أمامنا وهي أنّ المشاركة السياسية والمجتمعية في النظم الديمقراطية ليست على درجة واحدة، وهذه البديهية قد تكون هي الإجابة المقنعة للتساؤل الذي طرحه البعض: لماذا تنجح بعض الحكومات الديمقراطية ويفشل البعض الآخر؟. إذ أن نجاح بعض الديمقراطيات إرتبط إلى حد كبير بفاعلية المشاركة السياسية من قبل الجمهور. لهذا نجد أنّ بعض البلدان حققت المشاركة السياسية فيها منافع اجتماعية أفضل من غيرها من ناحية إقرار قوانين وتبني تجارب إستهدفت تحقيق مساواة أكبر وتوزيع أفضل للموارد، وغالباً ما يكون للمجتمع المدين، ككيان موازي للدولة وتعبير حي عن ديناميكية إجتماعية، دوراً حيوياً في إنجاح مثل هكذا تجارب.

لقد قدم إستاذ السياسات في جامعة هارفرد (روبرت بوتنام – Putnam) بداية عقد التسعينيات، في كتاب حظى باهتمام صانعى السياسة والنشطاء المدنيين في الولايات المتحدة والعالم، أدلة تجريبية على

أهمية "المجتمع المدني" في تطوير المؤسسات الناجحة. إذ إنصب تركيزه على تحليل التجربة التي إعتمدها إيطاليا منذ 1970، عندما أنشأت حكومات جديدة لكل منطقة من مناطقها مع منحها سلطات تشريعية محلية. وبعد قضاء عقدين من الزمن في تحليل فاعلية هذه الحكومات في مجالات مثل الزراعة والإسكان والخدمات الصحية، كشفت دراسة (بوتنام) عن أنماط من الترابط والثقة والتعاون التي تسهل الحكم الرشيد والازدهار الاقتصادي. وأنّ رأس المال الإجتماعي، وهي السياسات والعادات والتقاليد التي يُطورها المواطنون ويلتزموا بما طواعية وتعكس علاقة المثنية بالحياة السياسية، كان له دورٌ رئيس في نجاح هذه التجربة (44).

الحقائق أعلاه، لا يُراد بها أن تكون دفاعاً صلباً عن فكرة أنّ المشاركة السياسية في النظم الديمقراطية تبدو خالية من العيوب أو أنها تمتاز بفاعلية إجتماعية تعكس بمنتهى النقاء الحقيقة الفلسفية أنّ المشاركة الشعوب هي مصدر السلطات، بقدر ما إستهدفت التركيز على المجادلة العلمية بخصوص أنّ المشاركة السياسية يُمكن أن تكون مدخلاً لتحقيق الصالح العام، رغم أن تفضيلات الأفراد تتسم بالأنانية والشخصية، إلا أنّه من خلال التربية المدنية لقيم المواطنة الحقّة يُمكن لهذه التفضيلات أن تُحقق خياراً إجتماعياً ينحو بإتجاه خدمة الصالح العام.

الخاتمـــة

Conclusion

نتفق جميعاً على أنّ المواطنة الصالحة كتطبيق عملي أو حقيقة إجتماعية—سياسية وليس كفكرة فلسفية، لا يُمكن أن توجد في النظم أو الدول من تلقاء ذاها بل هي عملية بناء تخضع لشروط التربية المدنية—السياسية والتنشئة الإجتماعية. وإن كانت المواطنة هي الحجر الأساس في البناء الإجتماعي بتركيزها على الواجبات الأخلاقية التي يُفترض أن يتحلى بما الفرد في سلوكه تجاه السلطة وبقية الأفراد في المجتمع، من الواجب أن نعي جيداً أنّ هذه المواطنة مثلما هي نتاج قيمي للنظام السياسي، تعكس أيضاً حقيقة أغّا عملية تكاملية للبناء والإعداد التربوي. فمن جهة يُفترض بالنظام السياسي باعتباره المعبر عن المجتمع الكلي أنّ يتولى جهود بناء هوية وطنية قائمة على أساس ترسيخ وغرز قيم ومُثل أخلاقية وإجتماعية وأن تكون عملية الإعداد هذه مُضمنة في أصل النظام التعليمي وأن يتبنى سياسات، ثقافية وتربوية، تُسهم إلى حد كبير في توفير الشروط الأساسية لإعداد مواطن صحيح يحمل قيم المجتمع الذي ينتمي إليه.

ومن جانب آخر، ومن أجل إكتمال عملية البناء، يُفترض بالمواطن أن يؤدي دوراً إيجابياً في المجتمع من خلال المشاركة الفاعلة في الشؤون العامة والتي تستهدف تحقيق الصالح العام. صحيح أنّ الأفراد مدفوعين

بالرغبة وراء مصالحهم الأنانية الضيقة، إلا أنّ وجود قوانين تكفل العدل والمساواة في التعامل مع المواطنين دون تمييز يُمكن أن تكون عوناً كبيراً في خلق درجة عالية من التشابه في التفضيلات الإجتماعية بين الأفراد ما يؤدي بدوره إلى أن تكون عمليات الإختيار الإجتماعي رغم عيوبها وبعض أخطائها الطفيفة معبرة قدر الإمكان عن الصالح العام وليس المصالح الفردية.

ويتضح من الكلمات أعلاه، أنّ النظام السياسي يتولى دوراً محورياً في عملية البناء هذه. إذ يُمكن أن يكون مساهماً فعالاً مثلما يُمكن أن يتحول إلى أداة قمع وتنكيل، ولا يعني هذا أن المواطنين يتبنون أدوراً سلبية تجاه السلطة العليا وأن المبادرة تقع بيد النظام دون غيره، بل لأن مكمن السلطة موجود في النظام السياسي وصلاحها أو فسادها ينعكس بدوره على المواطنين. علاوة على ذلك، أنّ الحقيقة التأريخية المستمدة من نظرية (العقد الإجتماعي)، رغم التغييرات التي طرأت عليها من حيث التطبيق، تؤكد لنا أن هناك أدواراً محددة لكل من الفرد والحاكم والحفاظ على توازن المجتمع هو من خلال إحترام كل طرف لإلتزاماته.

ومثلما أن السلطة يُفترض أن تلتزم بحماية قيم المجتمع التي يؤمن بها، ينبغي على الأفراد أن يؤدوا واجباهم كمواطنين من خلال المشاركة الفاعلة في الشؤون العامة التي تضمن لهم حقوقهم الأساسية وتمنع إنحراف السلطة التي، في حال تخلي الأفراد عن واجبهم في المشاركة الصحيحة، ستذهب بعيداً عن أصل العقد الإجتماعي.

الهوامس

Endnotes

- (1) William Safran, Citizenship and Nationality in Democratic Systems: Approaches to Defining and Acquiring Membership in the Political Community, International Political Science Review / Revue internationale de science politique, Volume (18), Issue (3), July 1997, P 313.
- (2) Gabriel A. Almond and Sidney Verba (Editors), The Civic Culture Revisited: An Analytic Study, Little & Brown, Boston, 1980.
- (3) Roger M. Smith, Citizenship: Political, In: Neil J. Smelser and Paul B. Baltes (Editors), International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences, Elsevier Ltd, 2001, PP 1857 1860.
- (4) Andrew Lintott, Aristotle and Democracy, The Classical Quarterly, New Series, Vol. 42, No. 1, 1992, P 115.
- (5) Ibid, P 120.
- (6) Philip J. Kain, Rousseau, the General Will, and Individual Liberty, History of Philosophy Quarterly, Vol. 7, No. 3, July 1990, P 316.
- (7) Michael Walzer, Citizenship, In: Terence Ball, James Farr and Russel L. Hanson, Political Innovation and Conceptual Change, Cambridge University Press, London, 1989, P 211.
- (8) Ibid, P 215.
- (9) John Greville Pocock, The Ideal of Citizenship since Classical Times, In: Ronald Beiner (Editor), Theorizing Citizenship, State University of New York Press, Albany, 1995, P 37.
- (10) Engin F. Isin, Citizenship in flux: The figure of the activist citizen, Subjectivity Journal, Vol. 29, No. 1, 2009, P 371.
- (11) Seymour Martin Lipset, Some Social Requisites of Democracy: Economic Development and Political Legitimacy, The American Political Science Review, Vol. 53, No. 1, March 1959, PP 69 105.
- (12) Robert D. Putnam, Robert Leonardi and Raffaella Y. Nanetti, Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy, Princeton University Press, New Jersey, 1993.
- (13) Jan Teorell, Political participation and three theories of democracy: A research inventory and agenda, european Journal of Political Research, Vol. 45, No. 5, August 2005, PP 787 810.
- (14) Carles Boix and Daniel N. Posner, Social Capital: Explaining Its Origins and Effects on Government Performance, British Journal of Political Science, vol. 28, No. 4, October 1998, P 686.
- (15) Peter Kotzian, Good Governance and Norms of Citizenship: An Investigation into the System- and Individual-Level Determinants of

- Attachment to Civic Norms, The American Journal of Economics and Sociology, Vol. 73, No. 1, January, 2014, PP 60 61.
- (16) Gabriel A. Almond and Sidney Verba, The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations, Center for International Studies, Princeton University, 1963, PP 214 229.
- (17) Russel J. Dalton, Citizenship Norms and the Expansion of Political Participation, Political Studies, Vol. 56, No. 1, 2008, P 78.
- (18) Jon Elster, Social Norms and Economic Theory, The Journal of Economic Perspectives, Vol. 3, No. 4, Autumn 1989, PP 99 117.
- (19) Murray Print and Chuanbao Tan (Editors), Educating "Good" Citizens in a Globalising World for the Twenty-First Century, Sense Publishers, Rotterdam, 2015, PP 155 160.
- (20) John Boli, New Citizens for a New Society: The Institutional Origins of Mass Schooling in Sweden, Elsevier Ltd, 1989.
- (21) Leandros Fischer, Gramscian perspectives on citizenship: snapshots from the experience of regional migrants in the Republic of Cyprus, Citizenship Studies, Vol. 24, No. 8, 2020, P 963.
- (22) Marta Nunes da Costa, European Citizenship Meanings and Practices of an (Almost Failed) Democratic Project, The European Consortium for Political Research, September 2013, At: https://bit.ly/3vHjRsz
- (23) Paweł Rudnicki, Citizenship and adult education under totalitarian regimes: The People's Republic of Poland, In: Barry J. Hake and Françoise F. Laot, The Social Question and Adult Education: European Perspectives in the 19th and 20th Centuries, Frankfurt am Main, Peter Lang, Berlin, 2009, PP 196 197.
- *** إرتبط هذا المصطلح بالمفكر الإيطالي الماركسي (انطونيو غرامشي-Antonio Gramsci) (1937–1891) (رغم أنّه لم يُعاصر ظهور هذه النظرية.
- (24) Alex Williams, Political Hegemony and Social Complexity: Mechanisms of Power after Gramsci, Palgrave Macmillan, London, 2020, PP 87 112.
- (25) Adam David Morton, Social Forces in the Struggle over Hegemony: Neo-Gramscian Perspectives in International Political Economy, Rethinking Marxism: A Journal of Economics, Culture and Society, Volume (15), Issue (2), April 2003, PP 153 179.
- (26) Bruce Grelle, Hegemony and The Universalization of Moral Ideas: Gramsci's Importance for Comparative Religious Ethics, Soundings: An Interdisciplinary Journal, Vol. 78, No. 3/4, Winter 1995, P 524.
- (27) Richard Howson and Kylie Smith, Hegemony and the Operation of Consensus and Coercion, In: Richard Howson and Kylie Smith (Editors),

- Hegemony: Studies in Consensus and Coercion, Routledge, New York & London, 2008, PP 5 10.
- (28) John R. Lott, Why Is Education Publicly Provided?: A Critical Survey, Cato Journal, vol. 7, No. 2, Fall 1987, PP 475 501.
- (29) Thomas Sowell, The Vision of the Anointed: Self-Congratulation as a Basis for Social Policy, Basic Books, New York, 1995.
- (30) Gabriel A. Almond and Sidney Verba, The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations, Op.cit, PP 180 213.
- (31) Bryan S. Turner, Citizenship and Capitalism: The Debate over Reformism, Routledge, London & New York, 2015.
- (32) Kathryn Dean, Capitalism and Citizenship: The Impossible Partnership, Routledge, London & New York, 2003, PP 1 2.
- (33) Kenneth J. Arrow, social Choice and Individual Values, John Wiley and Sons, Inc., New York, 1951.

**** (مفارقة التصويت-Paradox of Voting)، تنص على أنّه بالنسبة للناخب العقلاني الذي يهتم بمصالحه الذاتية، فإن تكاليف التصويت عادة ما تتجاوز الفوائد المتوقعة، أي أنّ الفوائد المتوقعة من التصويت أقل من التكاليف بإعتبار أنّ الناخبين يصوتون للتعبير عن تفضيلهم لمرشح بدلاً من التأثير على نتيجة الانتخابات، أو أنّ الناخبين يمارسون درجة معينة من الإيثار لمرشح ما دون أدنى إعتبار لمصالح المجموعة، أو أنّ المفارقة تتجاهل الفوائد الجانبية المرتبطة بالتصويت إلى جانب تجاهلها مخرجات الانتخابات. هذه المقولة بالإختصار تُشير إلى المشكلة في إتخاذ القرار الجماعي من قبل الأفراد المتفرقين بمصالح ذاتية. للمزيد يُمكن الرجوع إلى:

, Voting Paradoxes and Group and Dominique LepelleyWilliam V. Gehrlein Coherence: The Condorcet Efficiency of Voting Rules, springer Publishers, Berlin, 2011.

- (34) Jon Elster, Solomonic Judgments, Cambridge University Press, New York, 1989.
- (35) Allan H. Meltzer and Scott F. Richard, A Rational Theory of the Size of Government, Journal of Political Economy, Vol. 89, No. 5, October 1981, PP 914–927.
- (36) Andreas Schedler, Electoral Authoritarianism: The Dynamics of Unfree Competition, Lynne Rienner Publishers, Boulder, Colorado, 2006.
- (37) Steven Levitsky and Lucan Way, Competitive Authoritarianism: Hybrid Regimes After the Cold War, Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2010.
- (38) Terence K. Teo, Inequality under Authoritarian Rule, Government and Opposition Journal, Vol. 26, No. 2, April 2021, PP 201 225.
- (39) Gordon Tullock, The General Irrelevance of the General Impossibility Theorem, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 81, No. 2, May 1967, PP 256 270.

- (40) Achim Goerres, Die soziale Norm der Wahlbeteiligung: Eine international vergleichende Analyse für Europa, Politische Vierteljahresschrift: German Political Science Quarterly, Vol. 51, No. 2, 2010, PP 275 296.
- (41) John T. Scholz and Mark Lubell, Trust and Taxpaying: Testing the Heuristic Approach to Collective Action, American Journal of Political Science, Vol. 42, No. 2, April 1998, PP 398 417.
- (42) Elchanan Cohn, The Economics of Education, Revised Edition, Ballinger Publishing co, Cambridge, Massuchetes, 1979, P 206.
- (43) Jennifer Gaffney, Another Origin of Totalitarianism: Arendt on the Loneliness of Liberal Citizens, Journal of the British Society for Phenomenology, Vol. 47, No. 1, 2016, P 2.
- (44) Robert D. Putnam, Robert Leonardi and Raffaella Y. Nanetti, Making Democracy Work, Op.cit.

المسادر

References

First: Encyclopedias:

I. Roger M. Smith, Citizenship: Political, In: Neil J. Smelser and Paul B. Baltes (Editors), International Encyclopedia of the Social & Behavioral Sciences, Elsevier Ltd, 2001.

Second: Books:

- I. Alex Williams, Political Hegemony and Social Complexity: Mechanisms of Power after Gramsci, Palgrave Macmillan, London, 2020.
- II. Andreas Schedler, Electoral Authoritarianism: The Dynamics of Unfree Competition, Lynne Rienner Publishers, Boulder, Colorado, 2006.
- III. Bryan S. Turner, Citizenship and Capitalism: The Debate over Reformism, Routledge, London & New York, 2015.
- IV. Elchanan Cohn, The Economics of Education, Revised Edition, Ballinger Publishing co, Cambridge, Massuchetes, 1979.
- V. Gabriel A. Almond and Sidney Verba (Editors), The Civic Culture Revisited: An Analytic Study, Little & Brown, Boston, 1980.
- VI. Gabriel A. Almond and Sidney Verba, The Civic Culture: Political Attitudes and Democracy in Five Nations, Center for International Studies, Princeton University, 1963.
- VII. John Boli, New Citizens for a New Society: The Institutional Origins of Mass Schooling in Sweden, Elsevier Ltd, 1989.
- VIII. John Greville Pocock, The Ideal of Citizenship since Classical Times, In: Ronald Beiner (Editor), Theorizing Citizenship, State University of New York Press, Albany, 1995.
- IX. Jon Elster, Solomonic Judgments, Cambridge University Press, New York, 1989.
- X. Kathryn Dean, Capitalism and Citizenship: The Impossible Partnership, Routledge, London & New York, 2003.
- XI. Kenneth J. Arrow, social Choice and Individual Values, John Wiley and Sons, Inc., New York, 1951.
- XII. Michael Walzer, Citizenship, In: Terence Ball, James Farr and Russel L. Hanson, Political Innovation and Conceptual Change, Cambridge University Press, London, 1989.

- XIII. Murray Print and Chuanbao Tan (Editors), Educating "Good" Citizens in a Globalising World for the Twenty-First Century, Sense Publishers, Rotterdam, 2015.
- XIV. Paweł Rudnicki, Citizenship and adult education under totalitarian regimes: The People's Republic of Poland, In: Barry J. Hake and Françoise F. Laot, The Social Question and Adult Education: European Perspectives in the 19th and 20th Centuries, Frankfurt am Main, Peter Lang, Berlin, 2009.
- XV. Richard Howson and Kylie Smith, Hegemony and the Operation of Consensus and Coercion, In: Richard Howson and Kylie Smith (Editors), Hegemony: Studies in Consensus and Coercion, Routledge, New York & London, 2008
- XVI. Robert D. Putnam, Robert Leonardi and Raffaella Y. Nanetti, Making Democracy Work: Civic Traditions in Modern Italy, Princeton University Press, New Jersey, 1993.
- XVII. Steven Levitsky and Lucan Way, Competitive Authoritarianism: Hybrid Regimes After the Cold War, Cambridge University Press, Cambridge, United Kingdom, 2010.
- XVIII. Thomas Sowell, The Vision of the Anointed: Self-Congratulation as a Basis for Social Policy, Basic Books, New York, 1995.
- XIX. William V. Gehrlein and Dominique Lepelley, Voting Paradoxes and Group Coherence: The Condorcet Efficiency of Voting Rules, springer Publishers, Berlin, 2011.

Third: Periodicals.

- I. Achim Goerres, Die soziale Norm der Wahlbeteiligung: Eine international vergleichende Analyse für Europa, Politische Vierteljahresschrift: German Political Science Quarterly, Vol. 51, No. 2, 2010.
- II. Adam David Morton, Social Forces in the Struggle over Hegemony: Neo-Gramscian Perspectives in International Political Economy, Rethinking Marxism: A Journal of Economics, Culture and Society, Volume (15), Issue (2), April 2003.
- III. Allan H. Meltzer and Scott F. Richard, A Rational Theory of the Size of Government, Journal of Political Economy, Vol. 89, No. 5, October 1981.
- IV. Andrew Lintott, Aristotle and Democracy, The Classical Quarterly, New Series, Vol. 42, No. 1, 1992.
- V. Bruce Grelle, Hegemony and The Universalization of Moral Ideas: Gramsci's Importance for Comparative Religious Ethics, Soundings: An Interdisciplinary Journal, Vol. 78, No. 3/4, Winter 1995.

- VI. Carles Boix and Daniel N. Posner, Social Capital: Explaining Its Origins and Effects on Government Performance, British Journal of Political Science, vol. 28, No. 4, October 1998.
- VII. Engin F. Isin, Citizenship in flux: The figure of the activist citizen, Subjectivity Journal, Vol. 29, No. 1, 2009.
- VIII. Gordon Tullock, The General Irrelevance of the General Impossibility Theorem, The Quarterly Journal of Economics, Vol. 81, No. 2, May 1967.
- IX. Jan Teorell, Political participation and three theories of democracy: A research inventory and agenda, european Journal of Political Research, Vol. 45, No. 5, August 2005.
- X. Jennifer Gaffney, Another Origin of Totalitarianism: Arendt on the Loneliness of Liberal Citizens, Journal of the British Society for Phenomenology, Vol. 47, No. 1, 2016.
- XI. John R. Lott, Why Is Education Publicly Provided?: A Critical Survey, Cato Journal, vol. 7, No. 2, Fall 1987.
- XII. John T. Scholz and Mark Lubell, Trust and Taxpaying: Testing the Heuristic Approach to Collective Action, American Journal of Political Science, Vol. 42, No. 2, April 1998.
- XIII. Jon Elster, Social Norms and Economic Theory, The Journal of Economic Perspectives, Vol. 3, No. 4, Autumn 1989.
- XIV. Leandros Fischer, Gramscian perspectives on citizenship: snapshots from the experience of regional migrants in the Republic of Cyprus, Citizenship Studies, Vol. 24, No. 8.
- XV. Peter Kotzian, Good Governance and Norms of Citizenship: An Investigation into the System- and Individual-Level Determinants of Attachment to Civic Norms, The American Journal of Economics and Sociology, Vol. 73, No. 1, January, 2014.
- XVI. Philip J. Kain, Rousseau, the General Will, and Individual Liberty, History of Philosophy Quarterly, Vol. 7, No. 3, July 1990.
- XVII. Russel J. Dalton, Citizenship Norms and the Expansion of Political Participation, Political Studies, Vol. 56, No. 1, 2008.
- XVIII. Seymour Martin Lipset, Some Social Requisites of Democracy: Economic Development and Political Legitimacy, The American Political Science Review, Vol. 53, No. 1, March 1959.
- XIX. Terence K. Teo, Inequality under Authoritarian Rule, Government and Opposition Journal, Vol. 26, No. 2, April 2021.

XX. William Safran, Citizenship and Nationality in Democratic Systems: Approaches to Defining and Acquiring Membership in the Political Community, International Political Science Review / Revue internationale de science politique, Volume (18), Issue (3), July 1997.

Fourth: Websites:

I. Marta Nunes da Costa, European Citizenship – Meanings and Practices of an (Almost Failed) Democratic Project, The European Consortium for Political Research, September 2013, At: https://bit.ly/3vHjRsz

Journal of Juridical and Political Science Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq



The Fourth International Scientific Conference - 2022						
	Scientific Research					
No.	The Research Title	Name of the Research	Page			
1	Value security and community peace	Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Prof Dr. Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni	1 – 35			
2	Active citizenship between the constitution and reality: The Egyptian experience of the Egyptian Constitution 2014 as a model	Prof Dr. Al Basyuni Abdullah Jad Al basyuni	37-56			
3	Digital citizenship: A study in concept and dimensions	Prof. Dr. Amal Hindi Gati'h	57-78			
4	Distributive justice and its role in building good citizenship and enforcing financial laws	Prof. Dr. Ahmed Khalaf Hussein Al Dakheel	79-107			
5	Social legislation and human security in Iraq	Assist. Prof Salam Abd Ali Al abadi Inst. Dr. Falah Hasan Abd Manah	109-141			
6	Iraqi citizenship: a study of its concept and how to employ it	Prof. Dr.Hamdiya Salih Dalli Al Jubouri Inst. Dr. Abdul Kareem Ja'far Al Kashfi	143-161			
7	Education for digital citizenship	Prof. Dr. Hania Mohamad Ali Fakih	163-176			
8	Islamic thought and its impact on the sound civilizational upbringing, an intentional study	Prof. Dr. Abbas Ali Hameed Assistant Prof. Dr Baker Abass Ali	177-202			
9	Obstacles to building good citizenship	Assist. Prof Dr. Batool Hussein Alwan	203-222			
10	Legislative drafting of the preamble to the Constitution of the Republic of Iraq 2005 and its role in achieving good citizenship	Assistant Prof. Dr. Ahmed Fadhil Hussein	223-247			
11	Global Environmental Citizenship: A Sociopolitical Approach to Confronting Climate Change and Environmental Pollution	Assist. Prof Dr. Shakir Abdul Kareem Fadhil	249-268			
12	The dialectic of citizenship, multiple loyalties, and nation-building The Iraqi case is a mode	Assistant Prof. Dr. Talal Hameed Khalil	269-293			
13	Citizenship and political participation: an interpretive approach to the relationship between citizenship and the implementation of the public good	Assist. Prof.Dr. Imad Mu'ayed Jasim Assist. Prof. Dr. Ayman Abd Own Nazal .	295-323			
14	The political rights of the acquirer of Iraqi nationality and their impact on enhancing citizenship	Asst. prof. Dr. Balsam Adnan Abdullah	325-342			
15	International organizations and the promotion of a culture of citizenship: A study on the role of UNESCO	Assistant Prof. Dr Raed Saleh Ali	343-372			

16	International foundation of citizenship Under Private international law	Asst. prof. Dr. Raghad Abdul Ameer Madhloom	373-395
17	The role of international conventions in promoting the concept of citizenship	Prof Assist. Abdul Bassit Abdul Raheem Abbas Inst. Dr . Basim Ghanawe Alwan	397-433
18	Structuring National Identity in post- 2003 Iraq	Assis. Prof. Sami Ahmad Saleh	435-470
19	The role of the United Nations in achieving reconciliation	Asst. prof. Dr. Hala ahmad Mohamed aldorry	471-516
20	The legislative policy of objecting to administrative decisions and their impact on the stability and promotion of the principle of good citizenship: an analytical and inferential study within the framework of the effective Iraqi administrative and tax legislation	Assistant Prof. Dr. Hayder Najeeb Ahmed Al Mufti	517-563
21	The identity of cultural citizenship in light of the digital environment	Assistant Prof. Dr. Jaffar Hassan Jassem Al-Taie	565-586
22	Balance between the rights and duties of the citizen within the concept of citizenship	Assist. Prof. Dr. Natheer Thabit Mohammed Ali	587-605
23	The importance of laws and legislation for religious sects in achieving good citizenship after 2003	Assist. Prof. Dr. Hussein Qasim Mohammed	607-641
24	Judgment of incident requests in the lawsuit - A comparative study in the Civil Procedures Law-	Inst. Dr. Husam Abdulatlf Assist. Inst. Mustafa Turki Homid	643-683
25	The right to disagree as one of the values of good citizenship	Inst. Dr. Mohammed Kadhim Hashim Assist. Inst. Hayba Abdul majeed Al Sa'eed	685-712
26	The role of international conventions in promoting the principle of citizenship	Inst. Dr. Isma'el Thiyab Khalil	713-738
27	Constitutional protection of the right of citizenship in criminal legislatio	Inst. Dr. As'ad Kadhim Waheesh Inst. Assist. Ali Shabrem Alwan	739-770
28	Iraqi universities and their role in promoting citizenship after 2003	Inst. Dr. Muntaser Hussein Jawad Inst. Dr.Humam Abdul Kadhim Rabih	771-790
29	The role of the state and its institutions in developing the spirit of citizenship – Iraq as Model	Inst. Dr. Zinah Abdulameer Abdulhasan	791- 811
30	The judge's role in enforcing and controlling the reprehensible condition during the Corona pandemic	Inst. Dr. Khalid Mohammed Ali	813-833
31	Automatic compensation for medical accidents And its role in building citizenship	Inst, Hamodi Bakr Hamody	835-866

32	Legal assistance to non-citizens in international private relations under Iraqi law	Assist. Inst. Adnan Younis Mukhaiber Inst. Fadiya Mohammed Ismael	867-888
33	Citizenship rights in the constitution -A comparative study between Iraq and Algeria	Mohammed Saleh Abdul Hay Sabah Mawlidi Bassit	889-909
34	Mechanisms for activating cooperative democracy to build good citizenship in Iraq	Assist Inst.Ali Abbas Obaid	911-927
35	The role of legislative policy in promoting rights and freedoms and its reflection on good citizenship	Inst. Assist. Asra Mohammed Kazim	929-953
36	Citizenship and its role in protecting human rights	Assist. Inst. Muaeed Majeed Hameed	955-971
37	Citizenship and obstacles to achieving gender justice (Iraqi women as a model)	Assist. Inst. Eman Hamooud Sulman	973-990
38	Investing in corporate sponsors	Inst.Assist. Abdul Rahman Ibrahim Ali Al Ghasaiba	991-1015

In the name of Allah the Gracious, the Merciful.

Citizenship in many countries, including Iraq, faces great challenges at various levels, legal, political, social, economic and technological. These challenges, collectively or individually, contributed to weakening or absence of this association with legal, political and social dimensions. Based on that, the idea of holding the Fourth International Scientific Conference of the College of Law and Political Science came under the title: (Legislative Policy in Building Good Citizenship). In order to achieve its goals set through its axes of legal, political, social and economic aspects. In conclusion, the editorial board of the Journal of Legal and Political Sciences of the College of Law and Political Sciences is pleased to spread the seeds of the products and research of this valuable conference among its readers, asking God, the Blessed and Exalted, to be of use to students of science and knowledge.

Journal editorial board

Journal subscription amount per copy

(30,000) Iraqi Dinar in Iraq and (50) U.S. Dollar out of Iraq. Price one copy of the Journal (30,000) Iraqi Dinars.

Express opinions which are contained in the Journal's point of view and their owners, Do not necessarily reflect the opinion of the Editorial Board or the Faculty of Law and Political Science

Correspondences
College of Law and Political Science
Diyala University
Diyala – Ba'quba
The intersection of Al-Quds

Professor Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi. Editor

E-mail: jjps@uodiyala.edu.iq lawjur.uodiyala@gmail.com Web: www.lawjur.uodiyala.edu.iq

- the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page. For the English language: the font type is "New Times Roman, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for the body and of size "16" for margins and leaving "2.5" cm distance from each side of the page.
- 7. The margins shall be combined sequentially at the end of the research and not connected electronically to the margins' number for the research body.
- 8. Number of the research or the study pages shall not be more than "20" pages. Publishing fees shall be as follows:
- If the researcher is an instructor or an assistant instructor then the fees shall be "40" thousand dinars.- 60 thousand dinars if the researcher is a professor or an assistant professor, 75 thousand dinars if he/she is a professor. When the research exceed (20) Pages then (2,500), two thousand five hundred dinars, shall be paid for each additional page. An amount of (6.000), six thousand dinars, shall be paid for each plagiarized copy. While the fees of publishing of a abroad research or study is one hundred US dollars "100 \$".
- 9. The Journal shall not bear the responsibility for paying the fees of sending the hard copy to the researcher.
- 10. A brief scientific biography for the researcher shall be attached with the research or the study (a background) with his/her e-mail address.
- 11. The original copies of researches or studies submitted to Journal shall not be returned to their owners, whether published or not and the copyright shall be of the journal property as it may not be republished in other scientific journal, only upon a written consent by the editor.
- 12. Each researcher shall be given a copy of the issue number in which his/her research is published.
- 13- Opinions expressed in researches and studies reflect the views of the authors itself and do not necessarily reflect the views of the journal.

Publication Rules

Journal of Juridical and Political Science, a scientific specialized semi-annual refereed journal, approves the original authentic researches and studies, comments on judicial decisions, summaries of masters' theses and dissertations discussed and validated. In addition, making scientific reports for symposia, conferences, displaying new books, within the area of its specialization (Juridical and Political Science), and reviewing them whether provided in Arabic or English languages in accordance with the following rules and regulations:

- 1. The researcher shall undertake that the submitted research or study is authentic, it has never been published before, never been published in any other journal, and free of plagiarism as well.
- 2. The researcher shall take in consideration the rules and principles of scientific research (abstract in Arabic, Introduction, body, conclusion or results, margins, sources and references, the abstract shall be in English).
- 3. The research or the study shall not be part of a master's thesis or doctoral dissertation for the researcher or part of the book which has already been published except for researches plagiarized from masters' theses or dissertations provided by both the supervisor and the researcher jointly.
- 4. Researches shall be printed in four copies of a laser disc CD with an abstract in Arabic which shall not be more than 100 words. The summary shall be translated into English language by the Journal licensed interpreter who shall obtain an amount of (10,000) ten thousand Iraqi dinars for each abstract.
- 5-The researches written in English or French languages shall be certified by legal offices of translation which shall be responsible for language safety.
- 6. Researches shall be printed according to specified sizes and types as follows:

For the Arabic language: the font type is "Traditional Arabic, Bold, font size is "22" for headlines, "20" for sub-titles and of size "18" for

Editorial Board

No.	Name	work place	Adjective
1	Prof. Dr. Khalifa Ibrahim Uda Al – Tamimi	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	The Editor— in–Chief
2	Lecturer Haider AbdulRazaq Hameed	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	The Editor
3	Prof Dr. Mohammed Amin Al maidani	The Arab Center for Education on International Law and Human Rights - Strasbourg - France	Member
4	Prof Dr. Rasheed Hamad Al Inzi	College of Law- Kuwait University- Kwuait	Member
5	Prof Dr. Mustafa Ahmed Abu Al Khair	College of Law-Omar Al Mukhtar University- Al Baydhaa- Lybia	Member
6	Prof Dr. Mohammed NassrAl Deen Abul Rahman	College of Law- Ain Shams University- Egypt.	Member
7	Prof Dr. Hadi Shaloof	International University of Sarajevo - Bosnia and Herzegovina	Member
8	Prof Dr. Nuarrual Hilal Md Dahlan	Ghazali Shafi'i State College - Malaysian University of Utara – Malaysia	Member
9	Assistant Prof. Dr. Emad M. Jassim	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
10	Assistant Prof. Dr. Talal H. Khalil	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
11	Assistant Prof. Dr. Balasim Adnan Abdullah	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
12	Assistant Prof. Dr. Ahmed F. Hussein	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
13	Assistant Prof. Dr. Shakir A. Fadhil	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member
14	Assistant Prof. Dr. Raad Saleh Ali	College of Law and Political Science - Diyala University Iraq	Member

Arabic language corrector Assistant Prof. Dr. Bushra Abdul Mahdi Ibrahim.

> English language checker Inst Dr. Maysaa Ridha Jawad

Technical supervision: Assistant Lecturer Hussein Ali Hussein

ISSN P. 2225-2509 ISSN E. 2957-3505



Journal of Juridical and Political Science

A Specialized Refereed Research Journal
Semi-annual
Issued by
College of Law and Political Science
Diyala University
Diyala / Iraq

Special Issue
The Fourth International Scientific Conference
Legislative policy in building good citizenship
25 – 26 May 2022

Archives Office (National Library) – Baghdad (1740) Year (2012). ISO Bib ID (Iraq).